

## جماع أبواب الهدى

## باب الهدايا من الإبل والبقر والغنم

١٠٢٤٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، حدثنا الحسن بن مكرم، حدثنا أبو النضر، حدثنا شعبة، عن أبي جمره، عن ابن عباس في قصة التَّمَّعِ قال: وقال: ما استيسر من الهدى جزور، أو بقره، أو شاة، أو شريك في دم<sup>(١)</sup>. أخرجه البخاري في «الصحيح» من أوجه عن شعبة، وكذلك مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٠٢٤٣- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو منصور العباس بن الفضل النضروي، أخبرنا أحمد بن نجدة، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، أخبرنا يونس بن أبي إسحاق قال: سمعت مجاهدًا يحدث عن ابن عباس قال: من الأزواج الثمانية. يعنى الهدى<sup>(٣)</sup>.

١٠٢٤٤- قال: وحدت سعيد، / حدثنا أبو الأحوص، حدثنا أبو ٢٢٩/٥ إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: من الأزواج الثمانية؛ من الإبل، والبقر، والضأن، والمعز، على قدر الميسرة، ما عظمت فهو أفضل<sup>(٤)</sup>.

(١) تقدم في (٨٩٦٢).

(٢) ينظر (٨٩٦٢) وينظر التعليق عليه.

(٣) سعيد بن منصور (٣١١- تفسير). وأخرجه ابن جرير في تفسيره ٣/٣٥٠ من طريق يونس به.

(٤) سعيد بن منصور (٣١٢- تفسير).

١٠٢٤٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالا: حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا أبو زرعة، حدثنا أحمد بن خالد، حدثنا محمد بن إسحاق، عن أبي جعفر، أن رجلاً سأل علياً رضي الله عنه عن الهدى مم هو؟ فقال: من الثمانية أرواح. فكان الرجل شك فقال له علي رضي الله عنه: أتقرأ القرآن؟ قال: نعم. قال: فهل سمعت الله تعالى يقول: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَامِ﴾ [المائدة: ١]؟ قال: نعم. قال: فهل سمعته يقول: ﴿لِيَذْكُرُوا ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنْ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَامِ﴾ [الحج: ٣٤]. وقال: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَنَرَشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٤٢]. قال: فسَمِعَتِ ٱللَّهُ يَقُولُ: ﴿مِنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْعِزِّ ٱثْنَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣]، (وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ)<sup>(١)</sup>؟ قال: نعم. قال: فهل سمعت الله يقول: ﴿يَأْتِيهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا ٱلصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ - إلى قوله-: ﴿هُدْيًا بَلَغَ ٱلْكَعْبَةَ﴾ [المائدة: ٩٥]؟ فقال الرجل: نعم. قال: فقتلت طيياً، فماذا علي؟ قال علي رضي الله عنه: ﴿هُدْيًا بَلَغَ ٱلْكَعْبَةَ﴾. فقال علي: قد سمي الله هدياً بالغ الكعبة كما تسمع<sup>(٢)</sup>.

[١٥٢/٥] باب من نذر هدياً فسمى شيئاً فعليه

ما سقى، صغيراً كان أو كبيراً

١٠٢٤٦- استدلالاً بما أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وغيره قالوا:

(١) كذا، والآية: ﴿وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦٨٠٧) من طريق محمد بن إسحاق به.

حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو عبد الله الأغر، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول، فإذا جلس الإمام طووا الصحف، وجاءوا يستمعون الذكر، فمثل المهجر كالذي يهدي بدنة، ثم كالذي يهدي بقرة، ثم كالذي يهدي الكبش، ثم كالذي يهدي الدجاجة، ثم كالذي يهدي البيضة»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي الطاهر وغيره عن ابن وهب، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري<sup>(٢)</sup>.

باب من نذر هديا لم يسمه، أو نذر هدي ليس بجزاء من

صيد، فلا يجزيه من الإبل والبقر إلا ثنتي فصاعدا

١٠٢٤٧- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدبخوا إلا مسنة، إلا أن يعسر عليكم، فتدبخوا الجذعة من الضأن»<sup>(٣)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن أحمد بن يونس<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن وهب (٢٢٢). وأخرجه أحمد (٧٧٦٧) من طريق يونس به. وتقدم تخريجه في (٥٩٢٨).

(٢) مسلم (٢٤/٨٥٠)، والبخاري (٩٢٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٣٤٨)، وأبو داود (٢٧٩٧)، والنسائي (٤٣٩٠)، وابن ماجه (٣١٤١)، وابن

خزيمة (٢٩١٨) من طريق زهير به. وسيأتي في (١٠٢٥٨، ١٩٠٨٨).

(٤) مسلم (١٣/١٩٦٣).

١٠٢٤٨- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان يقول فى الضحايا والبدن: الشئى فما فوقه<sup>(١)</sup>.

### باب جواز الذكر والأنثى فى الهدايا

١٠٢٤٩- أخبرنا أبو سعيد ابن أبى عمرو، حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصقار، حدثنا أحمد بن محمد البرتي القاضى، حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا محمد بن إسحاق. وأخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصقار، حدثنا محمد بن الفضل بن جابر، حدثنا أبو سلمة، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا محمد، عن ابن أبى نجیح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: أهدى رسول الله ﷺ جمل أبى جهل فى هديه عام الحديبية وفى رأسه برة من فضة، وكان أبو جهل استلب يوم بدر. لفظ حديث عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وفى رواية يزيد بن زريع: وفى أنفه برة من ذهب. والباقي بمعناه<sup>(٢)</sup>.

وكذلك رواه أبو داود فى كتاب «السنن» عن محمد بن المنهال<sup>(٣)</sup>.

ورواه يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق، وقال: فى أنفه برة فضة؛

(١) مالك ١/٣٨٠، ومن طريقه ابن وهب (١٧٤).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢٨٩٧)، والحاكم ١/٤٦٧ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى به.

(٣) أبو داود (١٧٤٩). وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٥٣٨) بلفظ: فضة.

لِيَغِيظَ بِهِ الْمُشْرِكِينَ<sup>(١)</sup>.

وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدٍ / بْنِ سَلْمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فَقِيلَ: بُرَّةٌ ٢٣٠/٥  
فِضَّةٌ. وَقِيلَ: مِنْ ذَهَبٍ<sup>(٢)</sup>.

١٠٢٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ  
الْهَاشِمِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمُسْتَعِينِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْمَدِينِيُّ،  
حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنْتُ أُرَى أَنَّ هَذَا مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ، فَإِذَا هُوَ  
قَدْ دَلَّسَهُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ  
قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَهُمُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.  
قَالَ عَلِيُّ: فَإِذَا الْحَدِيثُ مُضْطَرَبٌ<sup>(٣)</sup>.

قال الشيخ: وقد روى عن جرير بن حازم عن ابن أبي نجيح:

١٠٢٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَا:  
حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ  
ابْنِ مُحَمَّدٍ الْمَرُورِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ  
مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَى فِي بُدْنِهِ<sup>(٤)</sup> بَعِيرًا كَانَ لِأَبِي جَهْلٍ،

(١) ينظر سيرة ابن هشام ٢/٣٢٠.

(٢) أخرجه أبو داود (١٧٤٩)، وابن خزيمة (٢٨٩٨) من طريق محمد بن سلمة به.

(٣) الحاكم فى معرفة علوم الحديث ص ١٠٧. وأخرجه أحمد (٢٣٦٢) عن يعقوب عن أبيه، عن ابن

إسحاق عن عبد الله بن أبي نجيح به.

(٤) فى م: «هدية».

فى أنفه بُرَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ<sup>(١)</sup>. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ أَخَذَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ثُمَّ دَلَّسَهُ، فَإِنَّ بَيْنَ فِيهِ سَمَاعُ جَرِيرٍ مِنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ صَارَ الْحَدِيثُ صَحِيحًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رَوَاهُ مَنْصُورٌ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبُرَّةِ.

١٠٢٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو عَثْمَانَ الْبَصْرِيُّ وَالْعَبَّاسُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُوَيْيَارَ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١٥٣/٥] مِائَةَ بَدَنَّةٍ فِيهَا جَمَلٌ لِأَبِي جَهْلٍ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِي مَتْنِهِ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةً.

١٠٢٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نُجِرَ - أَوْ نَحَرَ - يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ سَبْعِينَ بَدَنَةً فِيهَا جَمَلٌ لِأَبِي جَهْلٍ، فَلَمَّا صُدَّتْ عَنِ الْبَيْتِ حُنَّتْ كَمَا تَحْنُ إِلَى أَوْلَادِهَا<sup>(٣)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٦٦) مِنْ طَرِيقِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ بِهِ.

(٢) يَنْظُرُ عَلَّلُ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ (٨٨٣).

(٣) الْمَصْنُفُ فِي الدَّلَائِلِ ٤/١٥١، ١٥٢. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٨٨٠) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرٍ بِهِ.

١٠٢٥٤- وَرَوَاهُ هُشَيْمٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى فِي حَجَّتِهِ مِائَةَ بَدَنَةٍ فِيهَا جَمَلٌ كَانَ لِأَبِي جَهْلٍ، فِي رَأْسِهِ بُرَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. فَذَكَرَهُ (١).

١٠٢٥٥- وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى مَرَّةً أُخْرَى كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَاقُ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ الْأَدْمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو قِلَابَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَعَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى مِائَةَ بَدَنَةٍ فِيهَا جَمَلٌ لِأَبِي جَهْلٍ فِي أَنْفِهِ بُرَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ (٢).

١٠٢٥٦- وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ فِي «الموطأ» مُرْسَلًا، وَفِيهِ قُوَّةٌ لِمَا مَضَى. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى جَمَلًا كَانَ لِأَبِي جَهْلٍ ابْنِ هِشَامٍ، فِي حَجَّةٍ أَوْ عُمْرَةٍ (٣).

(١) أخرجه المحاملى فى أماليه (٢٥) من طريق هشيم به.

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٧٩، ٢٤٢٨)، وابن ماجه (٣٠٧٦) من طريق سفيان به بالإسناد الثانى. و صححه

الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٢٤٩٦) دون ذكر جمل أبى جهل.

(٣) مالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (٤/١٨-ظ- مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ٣٧٧/١.

وقد رواه سويد بن سعيد عن مالك عن الزهري عن أنس.

١٠٢٥٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه بالطبران، حدثنا يعقوب بن يوسف الأخرم بنيسابور، حدثنا سويد بن سعيد (ح) وأخبرنا أبو حازم عمر بن أحمد العبدي الحافظ وأبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الله الخسروجردي قال: حدثنا الإمام أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي، حدثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي من كتابه الأصل، حدثنا سويد بن سعيد، عن مالك، عن الزهري، عن أنس بن مالك، عن أبي بكر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى جملاً لأبي جهل<sup>(١)</sup>.

قال أبو حازم: لم يروه غير سويد الحدائني، ولم يروه عن سويد من الثقات غير يعقوب بن يوسف بن الأخرم وأحمد بن الحسن بن عبد الجبار، ولم يروه عن أحمد ثقة غير الإمام أبي بكر رحمه الله.

### /باب جواز الجذع من الضان/

٢٣١/٥

١٠٢٥٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن قال: حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا الحسن بن مكرم، حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تدبخوا إلا

(١) الموطأ برواية سويد بن سعيد (٤٦١/١٠٦٢ - ط البحرين). وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٤/٨٢ عن عمر بن أحمد العبدي به. والإسماعيلي في معجمه ١/٣١٢ من طريق سويد بن سعيد به. وقال الذهبي ٤/١٩٨٨: بهذا وبأمثاله ضعف سويد.

مُسِنَّةً، إِلَّا أَنْ يَعْتَشَرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبِحُوا جَذْعَةً مِنَ الضَّأْنِ»<sup>(١)</sup>. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» كَمَا مَضَى<sup>(٢)</sup>.

١٠٢٥٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا الْبَاغْدِيُّ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ مَعَنَا أَوْ عَلَيْنَا مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَزَّتِ الْغَنَمُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُوفَى الْجَذْعُ مِمَّا يُوفَى مِنْهُ الشَّيْءُ»<sup>(٣)</sup>.

### بَابُ: لَا مَحَلَّ لِلْهَدْيِ فِي غَيْرِ الْإِحْصَارِ دُونَ الْحَرَمِ

لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٣٣].

١٠٢٦٠- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ [١٥٣/٥] بَنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ نَذَرَ بَدَنَةً فَإِنَّهُ يُقَلِّدُهَا نَعْلَيْنِ وَيُسْعِرُهَا، ثُمَّ يَسُوقُهَا حَتَّى يَنْحَرَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ أَوْ بِمِئَى يَوْمِ النَّحْرِ، لَيْسَ لَهَا مَحَلٌّ دُونَ ذَلِكَ، وَمَنْ نَذَرَ جَزُورًا مِنَ الْإِبِلِ أَوْ الْبَقَرِ فَلْيَنْحَرَهَا حَيْثُ شَاءَ<sup>(٤)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٥٠٢) عَنْ أَبِي النَّضْرِ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (١٠٢٤٧).

(٢) مُسْلِمٌ (١٣/١٩٦٣).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٧٩٩)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣١٤٠) مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بِهِ. وَسَيَأْتِي فِي (١٩٠٩٨).

(٤) مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ بِرِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ (٨/٥-مَخْطُوطًا)، وَبِرِوَايَةِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ (١/٣٩٤).

١٠٢٦١- وبهذا الإسناد: حدثنا مالك، عن عمرو بن عبّيد<sup>(١)</sup> الله الأنصاري، أنه سأل سعيد بن المسيّب عن بدنة جعلتها امرأة عليها، فقال سعيد: البدن من الإبل، ومحل البدن البيت العتيق إلا أن تكون سمّت مكاناً من الأرض، فلتنحرها حيث سمّت، فإن لم تجد بدنة فبقرة، فإن لم تجد بقرة فعشرون من الغنم. قال: ثم جئت سالم بن عبد الله فقال مثل ما قال سعيد، غير أنه قال: فإن لم تكن بقرة، فسبع من الغنم. قال: ثم جئت خارجة بن زيد فقال مثل ما قال سالم. قال: ثم جئت عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال مثل ما قال سالم<sup>(٢)</sup>.

### باب الاختيار في التقليد والإشعار

١٠٢٦٢- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاءً، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، فلما كان بذي الحليفة قلد الهدى وأشعره وأحرم منها<sup>(٣)</sup>. رواه البخاري في «الصحيح» عن علي بن المديني عن ابن عيينة<sup>(٤)</sup>.

(١) في س، م: «عبد». وينظر ثقات ابن حبان ١٧٦/٥.

(٢) مالك في الموطأ برواية محمد بن الحسن (٤١٠).

(٣) المصنف في الشعب (٧٣١٨)، وفي الدلائل ٩٣/٤. وسيأتي في (١٠٢٩٢).

(٤) البخاري (٤١٥٧، ٤١٥٨) وعنده: عن المسور ومروان بن الحكم.

١٠٢٦٣- / أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ قِرَاءَةً، وأبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسفٍ إملاءً قالاً: أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسينِ بنِ الحسنِ القطانِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحارثِ البغداديُّ، حدثنا يحيى بنُ أبي بُكيرٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن أبي حَسَّانَ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِذِي الحُلَيْفَةِ الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَى بِدَنْتِهِ فَأشْعَرَ صَفْحَةَ سَنَامِهَا الأَيْمَنِ، ثُمَّ سَلَتِ الدَّمَ عَنْهَا، ثُمَّ قَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ، ثُمَّ أَتَى بِرَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ عَلَى البَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ<sup>(١)</sup>. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعبَةَ<sup>(٢)</sup>.

١٠٢٦٤- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكرٍ ابنُ دَاسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يَحْيَى، عن شُعبَةَ بهذا الحَدِيثِ قال: ثُمَّ سَلَتِ الدَّمَ بِيَدَيْهِ<sup>(٣)</sup>. قال أبو داودَ: رَوَاهُ هَمَّامٌ يَعْنِي عَنْ قَتَادَةَ قال: سَلَتِ الدَّمَ عَنْهَا بِأَصْبَعِهِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٢٦٥- أخبرنا أبو أحمدَ المِهْرَجَانِيُّ، أخبرنا أبو بكرٍ ابنُ جَعْفَرٍ، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بُكيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن نافعٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَهْدَى هَدِيًّا مِنْ المَدِينَةِ قَلَّدَهُ وَأشْعَرَهُ بِذِي

(١) المصنف فى الصغرى (١٧٥٩). وأخرجه أحمد (١٨٥٥)، وأبو داود (١٧٥٢)، والنسائى (٢٧٧٢)،

وابن خزيمة (٢٦٠٩)، وابن حبان (٤٠٠٢) من طريق شعبة به.

(٢) مسلم (١٢٤٣/٢٠٥).

(٣) أبو داود (١٧٥٣). وأخرجه أحمد (٣٢٤٤)، والنسائى (٢٧٧٣)، وابن خزيمة (٢٦٠٩، ٢٥٧٥) من

طريق يحيى بن سعيد به.

(٤) أبو داود عقب (١٧٥٣).

الحُلَيْفَةَ، يُقَلِّدُهُ قَبْلَ أَنْ يُشْعِرَهُ، وَذَلِكَ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ مَوْجَهُ لِلْقِبْلَةِ؛ يُقَلِّدُهُ نَعْلَيْنِ، وَيُشْعِرُهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ يُسَاقُ مَعَهُ حَتَّى يَوْقَفَ بِهِ مَعَ النَّاسِ بَعْرِفَةً، ثُمَّ يَدْفَعُ بِهِ مَعَهُمْ إِذَا دَفَعُوا، فَإِذَا قَدِمَ مِثِّي عِدَاةَ النَّحْرِ نَحَرَهُ قَبْلَ أَنْ يَحِلِّقَ أَوْ يُقَصِّرَ، وَكَانَ هُوَ يَنْحَرُ هَدْيَهُ بِيَدِهِ يَصْفُفُهُنَّ قِيَامًا وَيُوجِّهُنَّ إِلَى الْقِبْلَةِ، ثُمَّ يَأْكُلُ وَيُطْعِمُ<sup>(١)</sup>.

١٠٢٦٦- وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك بن أنس وعبد الله بن عمر، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان يُشْعِرُ بُدْنَهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَيْسَرِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صِعَابًا مُقَرَّنَةً<sup>(٢)</sup>، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَدْخُلَ بَيْنَهُمَا أَشْعَرَ مِنَ الشَّقِّ الْأَيْمَنِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُشْعِرَهَا وَجَّهَهَا إِلَى الْقِبْلَةِ، وَإِذَا أَشْعَرَهَا قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. وَإِنَّهُ كَانَ يُشْعِرُهَا بِيَدِهِ، وَيَنْحَرُهَا بِيَدِهِ قِيَامًا<sup>(٣)</sup>.

١٠٢٦٧- أخبرنا أبو بكر ابن الحسن وأبو زكريا ابن أبي إسحاق قالا: حدثنا أبو العباس الأصم، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان لا يُبَالِي فِي أَيِّ الشَّقَّيْنِ

(١) مالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (٤/١٥- مخطوط)، ورواية يحيى الليثى ٣٧٩/١- ومن طريقه البغوى فى شرح السنة (١٩٥٩).

(٢) فى ص ٥، م: « تنفر به ».

(٣) ابن وهب (١٦٦).

أشعر؛ في الأيسر أو في الأيمن<sup>(١)</sup>. قال الشافعي في غير هذه الرواية: الإشعار في الصفة اليمنى، وكذلك أشعر رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>. وذكر حديث ابن عباس.

١٠٢٦٨- [١٥٤/٥] أخبرنا أبو بكر ابن الحسن، حدثنا أبو العباس الأصم، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك بن أنس وعبد الله بن عمر وغير واحد، أن نافعاً حدثهم، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: الهدى ما قلّد وأشعر ووقف به بعرفة<sup>(٣)</sup>.

١٠٢٦٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا ابن وهب، أخبرنا سليمان يعني ابن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد وعمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي رضي الله عنه، أنها قالت: لا هدى إلا ما قلّد وأشعر ووقف بعرفة.

١٠٢٧٠- قال: وأخبرنا سليمان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه مثله.

١٠٢٧١- أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى، أخبرنا أبو الحسن الكارزى، حدثنا علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد، حدثنا أبو معاوية،

(١) المصنف في المعرفة (٣٢٨١)، والشافعي ١٤٦/٧.

(٢) الأم ١٤٦/٧.

(٣) ابن وهب (١٧٣).

حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: إنما تُشعرُ البَدَنَةُ لِيُعَلِّمَ أَنَّهَا بَدَنَةٌ<sup>(١)</sup>.

١٠٢٧٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عمرو ابن مَطَرٍ، حدثنا يحيى بن محمد، حدثنا عبيد الله بن مُعَاذٍ، حدثنا أبي، حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور، عن إبراهيم قال: أرسل الأسودُ غلامًا له إلى عائشة رضي الله عنها، فسألها عن بُدَنِ بَعَثَ بها معه؛ أيقفُ بها بعرفاتٍ؟ فقالت: ما شئتم؛ إن شئتم فافعلوا، وإن شئتم فلا تفعلوا<sup>(٢)</sup>.

### باب الاختيار في تقليد الغنم دون الإشعار

١٠٢٧٣- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرةً غنمًا فقلدها<sup>(٣)</sup>.

١٠٢٧٤- وأخبرنا أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا محمد بن حجاج الوراق، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو معاوية. فذكره بمثله إلا

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٣٥٧، ١٥١٩٢) عن أبي معاوية به.

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٢٣٣/٧ من طريق إبراهيم به.

(٣) المصنف في الصغرى (١٧٦١). وأخرجه أحمد (٢٤١٥٥)، والنسائي في الكبرى (٣٧٦٨)، وابن

ماجه (٣٠٩٦) من طريق أبي معاوية به.

أنه قال: مَرَّةً إِلَى الْبَيْتِ غَنَمًا فَقَلَّدَهَا<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى ابْنِ يَحْيَى<sup>(٢)</sup>.

١٠٢٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَجْهُولِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ / إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: ٢٣٣/٥ كُنْتُ أَقْتُلُ فَلَانِدَ الْغَنَمِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبِعْتُ بِهَا، ثُمَّ يَمَكْتُ حَلَالًا<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ<sup>(٤)</sup>.

وَرَوَاهُ أَيْضًا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ<sup>(٥)</sup> وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ<sup>(٦)</sup> عَنْ مَنْصُورٍ بِذِكْرِ الْغَنَمِ فِيهِ.

١٠٢٧٦- وَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا نُقَلِّدُ الشَّاءَ وَنُرْسِلُ بِهَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَالٌ لَمْ يَحْرُمْ مِنْهُ شَيْءٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُهَاجِرِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٨٨٩) من طريق أبي معاوية به.

(٢) مسلم (٣٦٧/١٣٢١).

(٣) أخرجه ابن حبان (٤٠١١) من طريق محمد بن كثير به. وأحمد (٢٥٥٦٥)، و الترمذى (٩٠٩)، والنسائي (٢٧٨٧، ٢٧٨٨) من طريق سفيان به. وقرن أحمد الأعمش مع منصور. وأخرجه مسلم (٣٦٥/١٣٢١)، وابن خزيمة (٢٦٠٨) من طريق منصور به.

(٤) البخارى (١٧٠٣).

(٥) أخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ٢/٢٦٦ من طريق وهيب به.

(٦) أخرجه أحمد (٢٤٦٠٣)، والبخارى (١٧٠٣) من طريق حماد بن زيد به.

عبد الوارث، حدثنا أبي، حدثنا محمد بن جُحَادَةَ، عن الحَكَمِ . فَذَكَرَهُ <sup>(١)</sup> .  
رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ <sup>(٢)</sup> .

### بَابُ قَتْلِ الْقَلَائِدِ مِنَ الْعِهْنِ

١٠٢٧٧- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ  
الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ صَاعِدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ  
ابْنِ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: فَتَلْتُ  
قَلَائِدَهَا مِنْ عِهْنٍ كَانَتْ عِنْدَنَا <sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ  
عَلِيٍّ عَنْ مُعَاذٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ <sup>(٤)</sup>.

### بَابُ تَجْلِيلِ الْهَدَايَا، وَمَا يُفْعَلُ بِجَلَالِهَا <sup>(٥)</sup> وَجُلُودِهَا

١٠٢٧٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ  
ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو مُسْلِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا  
ابْنُ كَثِيرٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ  
قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ [١٥٤/٥] أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجَلَالِ الْبَدَنِ

(١) أخرجه أحمد (٢٦١٢٤)، والنسائي (٢٧٨٩) من طريق عبد الصمد به.

(٢) مسلم (٣٦٨/١٣٢١).

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٥٩)، والنسائي (٢٧٧٩) من طريق ابن عون به.

(٤) البخاري (١٧٠٥)، ومسلم (٣٦٤/١٣٢١).

(٥) الجلال بكسر الجيم: ما تُلْبَسُهُ الدَابَّةُ. مشارق الأنوار ١/١٤٩.

التي نَحَرَتْ وِبِجْلُودِهَا<sup>(١)</sup> . رواه البخاري في «الصحيح» عن قبيصة ومحمد ابن كثير، وأخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن ابن أبي نجيح<sup>(٢)</sup> .

١٠٢٧٩- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المُرَكِّي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أنه كان يُجَلِّلُ بُدْنَهُ بِالْقَبَاطِيِّ وَالْأَنْمَاطِ<sup>(٣)</sup> وَالْحَلْلِ، ثُمَّ يَبْعُثُ بِهَا إِلَى الْكَعْبَةِ فَيَكْسُوها بِهَا<sup>(٤)</sup> .

١٠٢٨٠- قال: وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ؛ مَا كَانَ يَصْنَعُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بِجَلَالِ بُدْنِهِ حِينَ كُسِيَتِ الْكَعْبَةُ هَذِهِ الْكِسْوَةَ؟ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَتَّصَدَّقُ بِهَا<sup>(٥)</sup> .

١٠٢٨١- قال: وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَشُقُّ جَلَالَ بُدْنِهِ، وَكَانَ لَا يُجَلِّلُهَا حَتَّى يَغْدُوَ بِهَا مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ<sup>(٦)</sup> .

(١) جزء سفیان الثوری (٢٠٦)، ومن طريقه النسائی فی الکبری (٤١٥٠). وأخرجه أحمد (١٢٠٩)، وابن خزيمة (٢٩١٩) من طريق سفیان بن عیینة به.

(٢) البخاری (١٧٠٧، ١٧١٦، ٢٢٩٩)، ومسلم (١٣١٧/...) .

(٣) القباطی جمع القبطیة؛ الثوب من ثياب مصر رقيقة بيضاء، وكانه منسوب إلى القبط وهم أهل مصر، وضم القاف من تغيير النسب، وهذا في الثياب، فأما في الناس فقبطي بالكسر. النهاية ٦/٤ .  
والأنماط: جمع نمط، والنمط: ظهر فراش، والنمط أيضا: ما يغشى به اليهودج. مشارق الأنوار ١٣/٢ .

(٤) مالك في الموطأ برواية يحيى بن بكير (٤/١٥٠- مخطوط)، وبرواية يحيى الليثي ٣٧٩/١ .

(٥) مالك في الموطأ برواية يحيى بن بكير (٤/١٥٠، ١٥٠- مخطوط)، وبرواية يحيى الليثي ٣٧٩/١ .

(٦) مالك في الموطأ برواية يحيى بن بكير (٤/١٥٠- مخطوط)، وبرواية يحيى الليثي ٣٨٠/١ .

زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ: إِلَّا مَوْضِعَ السَّنَامِ، فَإِذَا نَحَرَهَا نَزَعَ جِلَالَهَا مَخَافَةَ أَنْ يُفْسِدَهَا الدَّمُ، ثُمَّ يَتَّصِدُّ بِهَا.

### بَابُ: لَا يَصِيرُ الْإِنْسَانُ بِتَقْلِيدِ الْهَدْيِ وَإِشْعَارِهِ وَهُوَ لَا يُرِيدُ الْإِحْرَامَ مُحْرِمًا

١٠٢٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ النَّضْرِ الْحَرَشِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: فَتَلْتُ قَلَانِدًا بُدِنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ أَشَعَرَهَا وَقَلَّدَهَا، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ، فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حَلَالًا<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ<sup>(٢)</sup>.

١٠٢٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ لَأَقْتُلُ قَلَانِدًا

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٧٥٧) عَنِ الْقَعْنَبِيِّ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢٤٤٩٢)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٧٨٢)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٠٩٨)، وَابْنُ حِبَانَ (٤٠٠٣) مِنْ طَرِيقِ أَفْلَحَ بِهِ.  
(٢) الْبُخَارِيُّ (١٦٩٩)، وَمُسْلِمٌ (٣٦٢/١٣٢١).

هَدِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يَبْعُثُ بِهَا وَهُوَ مُقِيمٌ مَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ . وَكَانَ بَلَّغَهَا أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي / سُفْيَانَ أَهْدَى وَتَجَرَّدَ . قَالَ : فَقَالَتْ : ٢٣٤/٥ هَلْ كَانَ لَهُ كَعْبَةٌ يَطُوفُ بِهَا؟ فَإِنَّا لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَحْرُمُ عَلَيْهِ الثِّيَابُ تَحِلُّ لَهُ حَتَّى يَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ<sup>(١)</sup> . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ مُخْتَصَرًا<sup>(٢)</sup> .

١٠٢٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ وَسِّ ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكِ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ زِيَادًا كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ أَهْدَى هَدِيًّا حَرَّمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتَّى يُنْحَرَ الْهَدْيُ ، وَقَدْ بَعَثْتُ بِهَدْيٍ فَاكْتُبِي إِلَيَّ بِأَمْرِكَ أَوْ مُرِي صَاحِبَ الْهَدْيِ . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، أَنَا فَتَلْتُ فَلَأْتَدَّ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي ، فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى نُحْرَ الْهَدْيُ<sup>(٣)</sup> .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكِ ، وَرَوَاهُ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٥٥٨٠) ، وَابْنُ حِبَانَ (٤٠١٠) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بِهِ .

(٢) مُسْلِمٌ (٣٦٠/١٣٢١) .

(٣) مَالِكُ ٣٤٠/١ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ (٢٥٤٦٥) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٧٩٢) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٥٧٤) .

مسلمٌ عن يَحْيَى بنِ يَحْيَى <sup>(١)</sup>.

١٠٢٨٥- أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القَاضِي، أخبرنا أبو سَهْلٍ أحمدُ بنُ محمدٍ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ زيادِ القَطَّانُ، حدثنا أبو يَحْيَى عبدُ الكَرِيمِ بنُ الهَيْثَمِ، حدثنا أبو اليمَانِ، أخبرنا شُعَيْبٌ قال: قال الزُّهْرِيُّ: أوَّلُ مَنْ كَشَفَ العَمَى عن النَّاسِ وَبَيَّنَ لَهُمْ [١٥٥/٥] السُّنَّةَ فِي ذَلِكَ عَائِشَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قال الزُّهْرِيُّ: فأخبرني عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةُ بنتُ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ سَعْدِ بنِ زُرَّارَةَ، أن عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قالت: إن كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَائِدَ الهَدْيِ هَدِي النَّبِيِّ ﷺ فَيَعْتُ بِهِدِيهِ مُقَلِّدًا وَهُوَ مُقِيمٌ بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا حَتَّى يُنَحَرَ هَدِيهِ. فَلَمَّا بَلَغَ النَّاسَ قَوْلَ عَائِشَةَ هَذَا أَخَذُوا بِقَوْلِهَا وَتَرَكَوا فَتَوَى ابنِ عَبَّاسٍ <sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى فِي هَذَا المَعْنَى مَسْرُوقٌ وَالْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ <sup>(٣)</sup>.

### بَابُ الاِشْتِرَاكِ فِي الهَدْيِ

١٠٢٨٦- أخبرنا أبو عبدِ اللّهِ الحَافِظُ وَأبو بكرِ ابنُ الجَسَنِ، وَأبو زَكَرِيَّا ابنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأبو عبدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأبو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بنُ أَبِي

(١) البخارى (١٧٠٠، ٢٣١٧)، ومسلم (١٣٢١/٣٦٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٥٢٤)، والبخارى (١٦٩٨)، ومسلم (٣٥٩/١٣٢١)، وأبو داود (١٧٥٨)، والنسائي (٢٧٧٤)، وابن ماجه (٣٠٩٤)، وابن حبان (٤٠١٣، ٤٠٠٩) من طريق الزهري به.

(٣) ينظر صحيح مسلم (٣٧٠/١٣٢١)، وما تقدم في (١٠٢٧٦-١٠٢٧٣).

الفوارس وأبو نصر أحمد بن عليّ الفاميّ قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك بن أنس وعمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ<sup>(١)</sup>.

١٠٢٨٧- وأخبرنا أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه، حدثنا بشر بن أحمد الإسفراييني، حدثنا داود بن الحسين البيهقي، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا مالك. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: بِالْحُدَيْبِيَّةِ<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصحيح» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَقُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكِ<sup>(٣)</sup>.

١٠٢٨٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن يعقوب الشيباني، حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء ويحيى بن محمد بن يحيى وجعفر بن محمد ومحمد بن عبد السلام قالوا: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو خيثمة (ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصّفّار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر قال: خَرَجْنَا مَعَ

(١) ابن وهب (١٧٧). وتقدم تخريجه في (٩٨٧٧).

(٢) المصنف في الدلائل ٤/١٥٣. وتقدم تخريجه في (٩٨٧٧، ١٠١٧١). وسيأتي في (١٩٢٦٠).

(٣) مسلم (٣٥٠/١٣١٨).

رسول الله ﷺ مهلين بالحجّ معنا النساء والولدان، فلما قدّمنا مكة طُفنا بالبيت وبالصفاء والمروة، وأمّرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل والبقر كل سبعة منّا في بدنة<sup>(١)</sup>. هذا لفظ حديث ابن عبدان، رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى وأحمد بن يونس<sup>(٢)</sup>.

١٠٢٨٩- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا هشيم، حدثنا عبد الملك، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: كُنّا نتمتع في عهد رسول الله ﷺ نذبح البقرة عن سبعة نشترك فيها<sup>(٣)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى عن هشيم<sup>(٤)</sup>.

١٠٢٩٠- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا إسحاق بن الحسن الحرابي، حدثنا عفان، حدثنا حماد ابن سلمة، حدثنا قيس بن سعد، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «البقرة عن سبعة، والبدنة عن سبعة»<sup>(٥)</sup>.

(١) المصنف في المعرفة (٥٦٨٨) عن يحيى بن محمد بن يحيى وحده به. وأخرجه أحمد (١٤١١٦)، وابن حبان (٣٩١٩) من طريق زهير به. وسيأتي في (١٩٢٦١).

(٢) مسلم (٣٥١/١٣١٨، ١٣٨/١٢١٣).

(٣) أبو داود (٢٨٠٧)، وأحمد (١٤٢٦٥)، وأخرجه النسائي في الكبرى (٤١٢٠)، وابن خزيمة

(٢٩٠٢) من طريق هشيم به. والنسائي (٤٤٠٥) من طريق عبد الملك به.

(٤) مسلم (٣٥٥/١٣١٨).

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (٤١٢١) من طريق عفان به. وسيأتي في (١٩٢٦٣).

١٠٢٩١- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن قالوا: ٢٣٥/٥

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، حدثني الزهري، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة، أنهما حدثاه جميعاً، أن رسول الله ﷺ خرج يريد زيارة البيت لا يريد حרבاً، وساق معه الهدى سبعين بدنة عن سبعمئة رجل؛ كل بدنة عن عشرة<sup>(١)</sup>. كذا رواه ابن إسحاق.

١٠٢٩٢- وقد أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو بكر الحميدي، حدثنا سفيان، حدثني الزهري، أخبرني عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أنهما قالوا: خرج رسول الله ﷺ من المدينة عام الحديبية في بضع عشرة مائة، فلما كان بذي الحليفة قلد الهدى وأشعره، وأحرم منها بالعمرة<sup>(٢)</sup>.

وكذلك رواه معمر بن راشد عن الزهري<sup>(٣)</sup>، وأخرجه البخاري في «الصحيح» من حديث معمر وسفيان بن عيينة عن الزهري<sup>(٤)</sup>. والروايات

(١) المصنف في الدلائل ٤/١١٢، ١٤٥. وأخرجه أحمد (١٨٩١٠)، وابن خزيمة (٢٩٠٦) من طريق محمد بن إسحاق به. وينظر ما تقدم في (١٠١٦٩).

(٢) يعقوب بن سفيان ٢/٧٢٢، ٧٢٣. وأخرجه أحمد (١٨٩٠٩، ١٨٩٢٤)، وأبو داود (١٧٥٤)، والنسائي في الكبرى (٨٥٨٢)، وابن خزيمة (٢٩٠٧) من طريق سفيان به. وتقدم في (١٠٢٦٢) عن المسور وحده.

(٣) سيأتي في (١٨٨٤٠).

(٤) البخاري (٤١٧٨، ٤١٧٩).

الثَابِتَاتُ مُتَّفِقَةٌ [١٥٥/٥] عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ عَامً<sup>(١)</sup> الْحُدَيْبِيَّةَ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا؛ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: كَانُوا أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: كَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: كَانُوا أَلْفًا وَثَلَاثَمِائَةٍ.

١٠٢٩٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ بَيْعَدَادَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(٢)</sup> بْنِ سُلَيْمَانَ<sup>(٣)</sup> الْخَرْقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ الرَّبِيعِ أَبُو زَيْدِ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ: كَمْ كَانُوا فِي بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ؟ قَالَ: أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةٍ. قُلْتُ: إِنَّهُ بَلَّغْنَا أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ. قَالَ: أَوْهَمَ يَرْحَمُهُ اللَّهُ، هُوَ حَدَّثَنِي أَنَّهُمْ كَانُوا أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةٍ<sup>(٤)</sup>. لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ وَحَدِيثُ الْهَرَوِيِّ بِمَعْنَاهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنِ قَتَادَةَ، وَاسْتَشْهَدَ بِرِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ قُرَّةَ<sup>(٥)</sup>.

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ بِضِدِّ مَا قَالَ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي ص ٥، م: «عَلَى».

(٢) فِي س، م: «أَحْمَد».

(٣) فِي ص ٥: «سَلِيم».

(٤) الْإِسْمَاعِيلِيُّ كَمَا فِي تَغْلِيْقِ التَّعْلِيْقِ ٤/١٢٤، وَالْمَصْنَفُ فِي الدَّلَائِلِ ٤/٩٧.

(٥) الْبُخَارِيُّ (٤١٥٣).

١٠٢٩٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد قال: قلنا لجابر بن عبد الله: كم كنتم يوم الحديبية؟ قال: خمس عشرة مائة<sup>(١)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن عبد الله بن إدريس، وأخرجه البخاري من أوجه عن حصين<sup>(٢)</sup>.

ورواه الأعمش عن سالم عن جابر قال: كنا ألفاً وأربعمائة<sup>(٣)</sup>. وكذلك قاله عمرو بن مرة عن سالم في إحدى الروايتين عنه<sup>(٤)</sup>.

١٠٢٩٥- وحدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاءً، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا سفيان بن عيينة قال: سمع عمرو جابر بن عبد الله يقول: كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة فقال لنا رسول الله ﷺ: «أنتم خير أهل الأرض». ولو كنتم اليوم أبصر لأريتكم موضع الشجرة<sup>(٥)</sup>. رواه البخاري في «الصحيح» عن علي وقتيبة، ورواه مسلم عن إسحاق بن راهويه وغيره، كلهم

(١) أخرجه أحمد (١٤٥٢٢)، وابن خزيمة (١٢٥) من طريق حصين به.

(٢) مسلم (٧٢/١٨٥٦)، والبخاري (٤١٥٢، ٣٥٧٦).

(٣) البخاري (٥٦٣٩).

(٤) مسلم (٧١/١٨٥٦).

(٥) المصنف في الدلائل ٩٧/٤. وأخرجه أحمد (١٤٣١٣)، والنسائي في الكبرى (٥١١٠٧) من طريق

سفيان به.

عن ابن عُيَيْنَةَ عن عمرو بن دينار<sup>(١)</sup>.

١٠٢٩٦- حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رَحِمَهُ اللهُ، أخبرنا عبد الله بن جعفر الأصبَهَانِي، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، أخبرني عمرو، سمع ابن أبي أوفى صاحب رسول الله ﷺ وكان قد شهد بيعة الرضوان، قال: كُنَّا يَوْمَئِذٍ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَكَانَتْ أَسْلَمُ يَوْمَئِذٍ ثَمَنَ الْمُهَاجِرِينَ<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن المُثَنَّى عن أبي داود الطيالسي<sup>(٣)</sup>، وأشار البخاري أيضًا إلى رواية أبي داود<sup>(٤)</sup>. وعمرو هذا هو ابن مَرَّة، والأشبه رواية عمرو بن دينار عن جابر.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ الْمَزْنِيُّ<sup>(٥)</sup>، وَسَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ<sup>(٦)</sup>، وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَكُلُّهُمْ شَهِدُوا الْحُدَيْبِيَّةَ، إِلَّا أَنَّ فِي رِوَايَةٍ عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ أَوْ أَكْثَرَ<sup>(٧)</sup>، فَكَانَتْهُمْ كَانُوا يَشْكُونَ فِي الزِّيَادَةِ، أَوْ بَعْضُ الرِّوَاةِ إِلَى الْبَرَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ بَيَّنَّ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي رِوَايَةِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْهُ أَنََّّهُمْ نَحَرُوا الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ<sup>(٨)</sup>، فَكَانَتْهُمْ نَحَرُوا

(١) البخاري (٤١٥٤، ٤٨٤٠)، ومسلم (١٨٥٦/٧).

(٢) المصنف في الدلائل ٩٥/٤، والطيالسي (٨٥٨). وأخرجه ابن حبان (٤٨٠٣) من طريق شعبة به.

(٣) مسلم (١٨٥٧/...).

(٤) البخاري (٤١٥٥) تعليقًا.

(٥) سيأتي تخريجه في (١٦٦٣٥).

(٦) مسلم (١٩/١٧٢٩).

(٧) البخاري (٤١٥١). وسيأتي تخريجه في (١٨٨٤٨).

(٨) تقدم في (١٠٢٨٦-١٠٢٨٨).

السَّبْعِينَ عَنْ بَعْضِهِمْ، وَنَحَرُوا الْبَقَرَ عَنْ بَاقِيهِمْ؛ عَنْ كُلِّ سَبْعَةٍ وَاحِدَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٠٢٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ الْحَيْرِيُّ قَالَا: أَخْبَرَنَا حَاجِبُ

ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَلِيَاءِ بْنِ أَحْمَرَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرِنَا فَحَضَرْنَا النَّحْرُ، / فَاشْتَرَكْنَا فِي ٢٣٦/٥ الْجَزُورِ عَشْرَةً، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ<sup>(١)</sup>. كَذَا رَوَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَحَدِيثُ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ [١٥٦/٥] أَصَحُّ مِنْ ذَلِكَ، وَقَدْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ، وَشَهِدَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَأَخْبَرَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ بِاشْتِرَاكِ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَتِهِ، فَهُوَ أَوْلَى بِالْقَبُولِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَحَرْنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ سَبْعِينَ بَدَنَةً؛ الْبَدَنَةُ عَنْ عَشْرَةٍ<sup>(٢)</sup>. وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا وَهْمًا، فَقَدْ رَوَاهُ الْفَرِيَابِيُّ عَنْ الثَّوْرِيِّ وَقَالَ: الْبَدَنَةُ عَنْ سَبْعَةٍ<sup>(٣)</sup>. وَكَذَلِكَ قَالَهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالُوا: الْبَدَنَةُ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٨٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٠١، ٩٠٥)، وَالنَّسَائِيُّ (٤٤٠٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣١٣١)،

وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٩٠٨) مِنْ طَرِيقِ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٢٣٠/٤ مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بِهِ.

(٣) سَيَأْتِي تَخْرِيجُهُ فِي (١١٥٣١).

عن سبعة<sup>(١)</sup>. وكذلك قاله عطاء بن أبي رباح عن جابر<sup>(٢)</sup>، ورجح مسلم بن الحجاج روايتهم لما خرّجها دون رواية غيرهم، وأما حديث الزهري عن عروة، فإن محمد بن إسحاق بن يسار تفرّد بذكر البدنة عن عشرة فيه<sup>(٣)</sup>، وحديث عكرمة يتفرّد به الحسين بن واقد، عن علباء بن أحمر، وحديث جابر أصح من جميع ذلك، وأخبر باشتراكهم فيها في الحجّ والعمرة وبالحدیثية بأمر رسول الله ﷺ، فهو أولى بالقبول، وبالله التوفيق.

### باب ركوب البدنة إذا اضطر إليه ركوباً غير فادح<sup>(٤)</sup>

١٠٢٩٨- أخبرنا أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان التيسابوري، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ إماماً، حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة قال: «اركبها». قال: يا رسول الله إنها بدنة. قال: «اركبها ويلك». في الثانية أو في الثالثة<sup>(٥)</sup>. رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله

(١) تقدم في (١٠٢٨٦-١٠٢٨٨) من طريق مالك وزهير. وأخرجه أحمد (١٥٠٤٣)، ومسلم (١٣١٨)/

(٣٥٣)، وابن خزيمة (٢٩٠٠) من طريق ابن جريج به. وسيأتي في (١٩٢٦٠-١٩٢٦٣).

(٢) تقدم في (١٠٢٨٩، ١٠٢٩٠).

(٣) تقدم في (١٠٢٩١).

(٤) فادح: ثقيل. النهاية ٤١٩/٣، والتاج ١١/٧ (ف دح).

(٥) مالك ٣٧٧/١، ومن طريقه أحمد (١٠٣١٥)، وأبو داود (١٧٦٠)، والنسائي (٢٧٩٨).

ابن يوسف عن مالك، وزواه مسلم عن يحيى بن يحيى<sup>(١)</sup>.

١٠٢٩٩- أخبرنا أبو طاهر الإمام، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أحمد بن يوسف السلمى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة قال: بينما رجل يسوق بدنة مقلدة فقال له رسول الله ﷺ: «اركبها». قال: إنها بدنة يا رسول الله. قال: «ويلك اركبها، وويلك اركبها»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق<sup>(٣)</sup>.

١٠٣٠٠- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله، حدثنا مسلم، حدثنا هشام وشعبة قالوا: حدثنا قتادة، عن أنس، رأى النبي ﷺ رجلاً يسوق بدنة فقال له: «اركبها». قال: إنها بدنة. قال: «اركبها»<sup>(٤)</sup>. قال: إنها بدنة. قال: «اركبها»<sup>(٥)</sup>. رواه البخاري في «الصحيح» عن مسلم بن إبراهيم.

١٠٣٠١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن

(١) البخارى (١٦٨٩)، ومسلم (١٣٢٢/٣٧١).

(٢) أخرجه أحمد (٨١٢٣)، وابن حبان (٤١٤) من طريق عبد الرزاق به.

(٣) مسلم (١٣٢٢/٣٧٢).

(٤ - ٥) ليس في: ص ٥.

والحديث أخرجه أحمد (١٣٤١٥)، وابن ماجه (٣١٠٤) من طريق هشام به. وابن خزيمة (٢٦٦٢)

من طريق شعبة به.

(٥) البخارى (١٦٩٠).

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ: «ارْكَبْهَا». فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ. فَقَالَ: «ارْكَبْهَا». مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقَرَّبِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أُلْحِثَتْ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا»<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى<sup>(٤)</sup>.

١٠٣٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ فَقَالَ: [٥/١٥٦ظ] سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

(١) أخرجه أحمد (١١٩٥٩) عن هشيم به. والنسائي (٢٨٠٠) من طريق حميد به.

(٢) مسلم (٣٧٣/١٣٢٣).

(٣) المصنف في الصغرى (١٧٦٣). وأخرجه أحمد (١٤٤١٣)، وأبو داود (١٧٦١)، والنسائي

(٢٨٠١)، وابن خزيمة (٢٦٦٣) من طريق يحيى بن سعيد به.

(٤) مسلم (٣٧٥/١٣٢٤).

«ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم في «الصحیح» عن سلمة بن شبيب<sup>(٢)</sup>.

ورؤينا عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال: إذا اضطرت إلى بدنتك فاركبها ركوبًا غير فادح<sup>(٣)</sup>.

### بَابُ لَبَنِ الْبَدَنَةِ لَا يُشْرَبُ إِلَّا بَعْدَ رِيٍّ فَصِيلِهَا وَيُحْمَلُ عَلَيْهَا فَصِيلُهَا

١٠٣٠٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عمرو ابن مطر، حدثنا يحيى بن محمد، حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن زهير يعني ابن أبي / ثابت قال: سمعت المغيرة يعني ابن حذاف العبيسي ٢٣٧/٥ سمع رجلاً من همدان سأل علياً رضي الله عنه عن رجل اشترى بقره ليضحى بها فتيجت؟ فقال: لا تشرب لبنها إلا فضلاً، فإذا كان يوم التحر فاذبحها وولدها عن سبعة<sup>(٤)</sup>.

١٠٣٠٥- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم العبدى، حدثنا

(١) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (٣٠٦٨) من طريق سلمة بن شبيب به، وفيه: الحسين بن محمد بن أعين، وهو خطأ. والصواب: الحسن. ينظر تهذيب الكمال ٣٠٦/٦.

(٢) مسلم (٣٧٦/١٣٢٤).

(٣) سيأتي مسنداً بعد حديثين.

(٤) عزاه ابن قدامة في المغنى ١٣/٣٧٥، ٣٧٦ لسعيد بن منصور من طريق زهير عن المغيرة به.

ابنُ بكيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن نافعٍ، أن عبدَ اللهَ بنَ عمرَ كان يقولُ: إذا تُنِحَتِ البدنةُ فليُحمَلْ ولدها حتى يُنحرَ معها، فإن لم يجدْ له محملاً فليُحمَلْ على أمه حتى يُنحرَ معها<sup>(١)</sup>.

١٠٣٠٦- وبإسناده: حدثنا مالكٌ، عن هشامِ بنِ عروةَ، أن أباه قال: إذا اضطُررتَ إلى بدنتِكَ فاركبها رُكوبًا غيرَ فادِحٍ، وإذا اضطُررتَ إلى لَبِنِها فاشربْ ما بعدَ رِيٍّ فصيلها، فإذا نحرَتها فانحرْ فصيلها معها<sup>(١)</sup>.

### بَابُ نَحْرِ الْإِبِلِ قِيَامًا غَيْرَ مَعْقُولَةٍ أَوْ مَعْقُولَةٍ الْيُسْرَى

قال اللهُ تبارَكَ وتعالى: ﴿فَإِذَا وَجِئْتَ جُنُوبَهَا﴾ [الحج: ٣٦]. قال مُجاهدٌ: يقولُ: إذا سَقَطَتْ إلى الأرضِ<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٠٧- أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ<sup>(٣)</sup> الحيرِيُّ، أخبرنا أبو جعفرٍ محمدُ بنُ عليٍّ بنِ دُحَيْمِ الشَّيبَانِيِّ بالكوفةِ، حدثنا محمدُ بنُ الحُسَيْنِ بنِ أبي الحَنِينِ<sup>(٤)</sup>، حدثنا التَّبَوذَكِيُّ موسى بنُ إسماعيلَ، حدثنا وهيبُ بنُ خالدٍ، عن أيُّوبَ، عن أبي قلابَةَ، عن أنسٍ قال: صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ الظهرَ بالمَدِينَةِ أربَعًا ونَحْنُ مَعَهُ، وَصَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى إِذَا

(١) مالك في الموطأ برواية يحيى بن بكير (٤/١٥- مخطوط)، ورواية يحيى الليثي ٣٧٨/١.

(٢) تفسير مجاهد ص ٤٨١. وأخرجه الطبري في تفسيره ١٦/٥٦٠.

(٣) في م: «الحسين». وتقدمت ترجمته في (٢٢٢).

(٤) في س: «الحسين».

أَصْبَحَ رَكِبَ راحِلَتَهُ حَتَّى إِذَا عَلَتْ بِهِ عَلَى الْبِيدَاءِ كَبَّرَ وَسَبَّحَ وَحَمِدَ، ثُمَّ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، ثُمَّ أَهَلَ بِهِمَا النَّاسُ، حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا أَمْرَهُمْ فَجَعَلُوهَا عُمْرَةً، ثُمَّ أَهَلُوا بِالْحَجِّ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، وَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا، وَذَبَحَ بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَنَيْنِ<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُوسَى ابْنِ إِسْمَاعِيلَ<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٠٨- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدِ السُّلَمِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لُحَيْيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ النَّحْرِ<sup>(٣)</sup> ثُمَّ يَوْمَ الْقَرِّ». يَسْتَفِرُّ فِيهِ النَّاسُ، وَهُوَ الَّذِي يَلِي يَوْمَ النَّحْرِ، قَدَّمَنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ بَدَنَاتٌ خَمْسٌ أَوْ سِتٌّ، فَطَفِقَنَ يَزْدَلِفْنَ<sup>(٤)</sup> إِلَيْهِ بِأَيْتِهِنَّ يَبْدَأُ، فَلَمَّا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَةً خَفِيَّةً<sup>(٥)</sup> لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ لِلَّذِي إِلَى جَنْبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: «مَنْ شَاءَ اقْتَطَعَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) تقدم تخريجه في (٨٩٠٢).

(٢) البخارى (١٥٥١).

(٣) في س: «النفر».

(٤) أى: يقتربن، من قولك: زلف الشيء، إذا قرب. معالم السنن ١٥٧/٢.

(٥) في س، ص ٥: «خفيفة».

(٦) أخرجه أحمد (١٩٠٧٥)، وفيه: يوم النفر. بدلًا من: يوم القر. وأبو داود (١٧٦٥)، والنسائي في

الكبرى (٤٠٩٨)، وابن خزيمة (٢٨٦٦)، وابن حبان (٢٨١١) من طريق ثور به. وصححه الألبانى

في صحيح أبى داود (١٥٥٢).

١٠٣٠٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب إملاء، حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء وجعفر بن محمد قالا<sup>(١)</sup>:  
حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا خالد بن عبد الله، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، أن ابن عمر أتى على رجل وهو ينحر بدنته باركة، فقال: ابعتها قياما مقيدة، سنة نبيكم ﷺ<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم في «الصحیح» عن يحيى بن يحيى، وأخرجه البخاري من حديث يزيد بن زريع عن يونس<sup>(٣)</sup>.

١٠٣١٠- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو منصور العباس بن الفضل التضرؤي، أخبرنا أحمد بن نجدة، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هُشيم قال: حدثنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير قال: رأيت ابن عمر ينحر بدنته وهي قائمة معقولة إحدى يديها صافئة<sup>(٤)</sup>.

١٠٣١١- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، حدثنا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد، حدثنا إبراهيم بن عبد الله (ح) وأخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر محمد ابن علي بن دحيم، حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبيسي، أخبرنا وكيع بن

(١) ليس في: م.

(٢) المصنف في الصغرى (١٧٦٦). وأخرجه أحمد (٤٤٥٩)، وأبو داود (١٧٦٨)، والنسائي في

الكبرى (٤١٣٤)، وابن خزيمة (٢٨٩٣)، وابن حبان (٥٩٠٣) من طريق يونس به.

(٣) مسلم (١٣٢٠)، والبخاري (١٧١٣).

(٤) صنف الفرس، إذا قام على ثلاث قوائم. غريب الحديث للخطابي ١/٣٩٧.

والحديث عزاه في فتح الباري ٣/٥٥٣ لسعيد بن منصور. وينظر الدر المنثور ١٠/٤٨٨، ٤٩٠.

الْجَرَّاحِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ: (فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافِنَ)<sup>(١)</sup> يَقُولُ: مَعْقُولَةٌ عَلَى ثَلَاثٍ، يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ، قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ جُلُودِهَا فَقَالَ: يَتَصَدَّقُ بِهَا أَوْ يَنْتَفِعُ<sup>(٢)</sup> بِهَا<sup>(٣)</sup>.

١٠٣١٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ قَالَ: مَنْ قَرَأَهَا (صَوَافِنَ). قَالَ: مَعْقُولَةٌ. وَمَنْ قَرَأَهَا ﴿صَوَافٍ﴾ تَصَفَّ بَيْنَ يَدَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٣١٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ<sup>(٥)</sup>.

١٠٣١٤- قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ

(١) قراءة شاذة، وقرأ بها ابن عمر وغيره. ينظر المحتسب ٨١/٢، والبحر المحيط ٣٦٩/٦.

(٢) في س: «يتمتع».

(٣) المصنف في الصغرى (١٧٦٧)، ونسخة وكيع (٣). وأخرجه الضياء في المختارة ١٧/١٠ (٧) من طريق إبراهيم بن عبد الله به. وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٧٨، والطبري في تفسيره ٥٥٥/١٦، ٥٥٦ من طريق الأعمش به. وعند أبي عبيد مقتصرًا على: «صوافن»، وعند ابن جرير بدون ذكر: «صوافن».

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٥٥٩/١٦ من طريق عبد الرحمن به.

(٥) أبو داود (١٧٦٧). وينظر التاريخ الكبير ٣٠٢/٥. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٥٥٣).

٢٣٨/٥ كانوا يَنْحَرُونَ الْبَدَنَةَ مَعْقُولَةَ الْيُسْرَى / قَائِمَةً عَلَى مَا بَقِيَ مِنْ قَوَائِمِهَا<sup>(١)</sup>.  
 حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ مَوْصُولٌ، وَحَدِيثُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 ابْنِ سَابِطٍ مُرْسَلٌ.

### بَابُ نَحْرِ الْإِبِلِ وَذَبْحِ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ

قَدْ مَضَى فِي أَحَادِيثَ ثَابِتَةٍ نَحْرُ النَّبِيِّ ﷺ الْبُدْنَ بِيَدِهِ.

١٠٣١٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَيَّانَ الْبَصْرِيُّ (ح)  
 وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 الْمُبَارَكِ، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَزْدِيِّ قَالَ:  
 سَمِعْتُ عُرْفَةَ<sup>(٢)</sup> بْنَ الْحَارِثِ الْكِنْدِيَّ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ  
 الْوُدَاعِ وَأَتَى بِالْبُدَنِ فَقَالَ: «ادْعُوا لِي أَبَا حَسَنِ». فَدُعِيَ لَهُ عَلِيٌّ فَقَالَ لَهُ: «خُذْ  
 بِأَسْفَلِ الْحَرِيَّةِ». وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَعْلَاهَا ثُمَّ طَعَنَّا بِهَا الْبُدْنَ، فَلَمَّا فَرَغَ  
 رَكِبَ بَغْلَتَهُ وَأَرْدَفَ عَلِيًّا<sup>(٣)</sup>.

١٠٣١٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَا:

(١) أبو داود (١٧٦٧). وينظر التاريخ الكبير ٣٠٢/٥.

(٢) في ص ٥: «عرفة». وينظر الإصابة ٤٧٣/٨.

(٣) أبو داود (١٧٦٦). وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة ٣١٧/٢، والطبراني ٢٦١/١٨ (٦٥٥) من طريق موسى بن محمد به، وفيه: حيان. بدلاً من: حيان. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٣٨٧).

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن الجهم السمرى، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك قال: ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين أقرنين، فرأيته واضعاً قدمه على صفاحيهما<sup>(١)</sup> يسمي ويكبر، فذبحهما<sup>(٢)</sup> بيديه<sup>(٣)</sup>. رواه البخارى فى «الصحيح» عن آدم، وأخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة<sup>(٤)</sup>.

١٠٣١٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح ابن هانئ، حدثنا الحسين بن محمد بن زياد، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: ذبح رسول الله ﷺ عن عائشة رضي الله عنها بقرة يوم التحر<sup>(٥)</sup>. رواه مسلم فى «الصحيح» عن عثمان بن أبي شيبة<sup>(٦)</sup>.

(١) صفاحيهما: أى صفحة العنق، وهى جانبه. صحيح مسلم بشرح النووى ١٢١/١٣.

(٢) فى س: «ويذبحهما».

(٣) أخرجه أحمد (١١٩٦٠، ١٢١٤٧)، والنسائى (٤٤٢٨، ٤٤٢٩)، وابن ماجه (٣١٢٠)، وابن خزيمة (٢٨٩٦)، وابن حبان (٥٩٠٠، ٥٩٠١) من طريق شعبة به.

(٤) البخارى (٥٥٥٨)، ومسلم (١٨/١٩٦٦).

(٥) أخرجه أحمد (١٥٠٤٤)، ومسلم (٣٥٧/١٣١٩) من طريق ابن جريج به.

(٦) مسلم (٣٥٦/١٣١٩).

**بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ ذَبْحِ صَاحِبِ النَّسِيكَةِ نَسِيكَتَهُ بِيَدِهِ،  
وَجَوَازُ الْإِسْتِنَابَةِ فِيهِ، ثُمَّ حُضُورُهُ الذَّبْحِ لِمَا يُرْجَى  
مِنَ الْمَغْفِرَةِ عِنْدَ سُفُوحِ الدَّمِ**

١٠٣١٨- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو القاسم جعفر بن محمد بن إبراهيم الموسوي بمكة، حدثنا أبو حاتم محمد ابن إدريس الحنظلي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب بن خالد، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله في صفة حج النبي ﷺ قال: فلما كان يوم النحر نحر رسول الله ﷺ ثلاثاً وستين، ونحر علي ﷺ ما غير<sup>(١)</sup>، وكانت معه مائة بدنة، ثم أخذ من لحم كل بدنة بضعة وطبخ جميعاً، فأكل رسول الله ﷺ وعلي ﷺ وشربا من المرق<sup>(٢)</sup>. أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث حاتم بن إسماعيل عن جعفر<sup>(٣)</sup>.

١٠٣١٩- [١٥٧/٥] أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا محمد ويعلى ابنا عبيد قالوا: حدثنا محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي ﷺ قال: لما نحر رسول الله ﷺ بدنه، فنحر ثلاثين بيده، وأمرني فنحرت سائرهما<sup>(٤)</sup>.

(١) غير: بقى. مشارق الأنوار ٢/١٢٧.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٢٠٢٧)، وابن حبان (٣٩٤٣) من طريق وهيب به. وتقدم تخريجه في (٨٨٩٧).

(٣) مسلم (١٤٧/١٢١٨).

(٤) أبو داود (١٧٦٤). وأخرجه أحمد (١٣٧٤) عن محمد بن عبيد به وحده. وأنكره الألباني في ضعيف

أبي داود (٣٨٦).

قال الشيخ: كذا رواه محمد بن إسحاق بن يسار، ورواية جعفر أصح، والله أعلم.

١٠٣٢٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، حدثنا أحمد بن محمد بن أشته<sup>(٢)</sup> الأصبهاني، حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا النضر بن إسماعيل إمام مسجد الكوفة (ح) وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا إبراهيم بن عبد الله أبو مسلم، حدثنا معقل بن مالك، حدثنا النضر بن إسماعيل، عن أبي حمزة الثمالي، عن سعيد بن جبيرة، عن عمران<sup>٢٣٩/٥</sup> ابن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «يا فاطمة قومي فاشهدي أضحتك، فإنه يغفر لك بأول قطرة تقطر<sup>(٣)</sup> من دمها كل ذنب عملته، وقولي: إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين». قيل: يا رسول الله هذا لك ولأهل بيتك خاصة فأهل ذلك أنتم أم للمسلمين عامة؟ قال: «بل للمسلمين عامة»<sup>(٤)</sup>. لفظ حديث ابن عبدان لم نكتبه من حديث

(١ - ١) في ص ٥: «محمد بن أحمد».

(٢) كذا ضبطه السمعاني في الأنساب ١/١٦١، وابن نقطة في تكملة الإكمال ١/١٣٦، والذهبي في المشتبه ١/٢٨، وابن ناصر الدين في توضيح المشتبه ١/٢٣٨، وضبطه ابن حجر في التبصير ١/٢٠ بضم الهمزة.

(٣) ليس في: ص ٥.

(٤) المصنف في الشعب (٧٣٣٨). وأخرجه الطبراني ١٨/٢٣٩ (٦٠٠)، والأوسط (٥٠٩) عن أبي مسلم به. وقال الذهبي ٤/١٩٩٨: ثابت بن أبي صفية أبو حمزة الثمالي ضعيف جداً، وسعيد عن عمران منقطع. ويروى عن عمرو بن قيس عن عطية العوفي - أحد الضعفاء - عن أبي سعيد الخدري =

عمران إلا من هذا الوجه، وليس بقوي.

وروى عن عمرو بن خالد بإسناده عن علي<sup>(١)</sup>، وعمرو بن خالد متروك<sup>(٢)</sup>.  
وروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: لا يذبح نسكة المسلم اليهودي  
والنصراني<sup>(٣)</sup>. وعن ابن عباس أنه كره أن يذبح نسكة المسلم اليهودي  
والنصراني<sup>(٤)</sup>. ونحن نكره من ذلك ما كرها، وإن فعل فلا إعادة على  
صاحبه؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَلَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٥].  
يعنى والله أعلم ذبائحهم، ونحن نذكره بتمامه إن شاء الله تعالى في كتاب  
الذبائح<sup>(٥)</sup>.

### بَابُ النَّحْرِ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَيَّامِ مَنْى كُلِّهَا

١٠٣٢١- أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الرازي الحافظ، أخبرنا  
زاهر ابن أحمد، حدثنا أبو بكر ابن زياد التيسابوري، حدثنا أبو الأزهر،  
حدثنا أبو المغيرة، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، حدثني سليمان بن  
موسى، عن جبير بن مطعم، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كُلُّ مَنْى مَنْحَرٌ، وَكُلُّ أَيَّامِ

= مرفوعاً نحوه.

- (١) أخرجه أحمد بن منيع وعبد بن حميد كما في المطالب العالية (٢٥١٥)، وإتحاف الخيرة المهرة  
(٦٥١٦) من طريق عمرو به.  
(٢) تقدم عقب (١٠٩٦).  
(٣) سيأتي مسنداً في (١٩١٩٥).  
(٤) سيأتي مسنداً في (١٩١٩٦).  
(٥) سيأتي في (١٩١٨٢، ١٩١٨١).

التَّشْرِيقِ ذَبِيحٍ<sup>(١)</sup>.

١٠٣٢٢- قال: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ،<sup>(٢)</sup> عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ<sup>(٣)</sup>، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ كُلُّهَا ذَبِيحٌ»<sup>(٤)</sup>. الْأَوَّلُ مُرْسَلٌ، وَهَذَا غَيْرُ قَوِيٍّ؛ لِأَنَّ رَاوِيَهُ سُوَيْدٌ<sup>(٥)</sup>، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو مُعَيْدٍ<sup>(٥)</sup> عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جُبَيْرٍ. وَهُوَ قَوْلٌ عَطَاءٍ وَالْحَسَنِ، وَنَحْنُ نَذَكِّرُهُ بِتَمَامِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي كِتَابِ الضَّحَايَا<sup>(٦)</sup>.

## بَابُ: الْحَرَمِ كُلُّهُ مَنَحَرٌ

١٠٣٢٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ يَعْنِي الشَّيْبَانِيَّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَقَفْتُ هَلْهَنَا بِعَرَفَةَ وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَوَقَفْتُ هَلْهَنَا بِجَمْعِ

(١) أخرجه أحمد (١٦٧٥١) عن أبي المغيرة به. وقال الهيثمي في المجمع ٤/ ٢٥: ورجال أحمد وغيره ثقات.

(٢) - ٢) ليس في: ص ٥. وينظر تهذيب الكمال ١٠/ ٥٣٩، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٣٢.

(٣) أخرجه البزار (٣٤٤٣) من طريق أحمد بن منصور به. وسيأتي في (١٩٢٦٨).

(٤) تقدمت مصادر ترجمته عقب (١١٣٢). قال الذهبي ٤/ ١٩٩٩: ولا لحق سليمان نافعاً.

(٥) في س، م: «معبد» بالموحدة التحتية. وينظر تهذيب الكمال ٧/ ٧٠.

(٦) سيأتي في (١٩٢٦٩، ١٩٢٧٤).

وَجَمَعَ كُلُّهَا مَوْقِفًا، وَنَحَرَتْ هَلْهَنَا وَمِنَى كُلُّهَا مَنَحَرًا، فَانْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ»<sup>(١)</sup>.  
 رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِيهِ<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٢٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادًا، أَخْبَرَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُويَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُوسَى، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ، وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ، وَمِنَى كُلُّهَا مَنَحَرٌ،  
 وَكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنَحَرٌ»<sup>(٣)</sup>. قَالَ يَعْقُوبُ: أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عِنْدَ أَهْلِ بَلَدِهِ  
 الْمَدِينَةِ ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ.

١٠٣٢٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادًا، أَخْبَرَنَا أَبُو  
 جَعْفَرِ الرَّزَّازِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنَاحِرُ الْبُدَنِ بِمَكَّةَ  
 وَلِكِنِّهَا نُزْهَتٌ عَنِ الدَّمَاءِ، وَمِنَى مِنْ مَكَّةَ<sup>(٤)</sup>.

١٠٣٢٦- / أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيه  
 الْمِهْرَجَانِيُّ بِهَا، حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ بَشْرُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ

(١) أبو داود (١٩٣٦). وتقدم تخريجه في (٩٥٣٢).

(٢) مسلم (٤٩/١٢١٨).

(\*) من هنا بداية خرم في المخطوطة «س» وينتهي عقب (١١٠٨٤).

(٣) المصنف في الصغرى (١٧٦٥)، ويعقوب بن سفیان ٣/٥٤٤. وأخرجه عبد بن حميد (١٠٠٢)،

والدارمي (١٩٢١) عن عبد الله به. وتقدم في (٩٥٧٩).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٧٥١) من طريق ابن جريج به بنحوه.

ابن نصر الحذاء، حدثنا علي بن المديني أبو الحسن، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا ابن جريج، حدثني عطاء، عن ابن عباس قال: إنما المنحر<sup>(١)</sup> بمكة، ولكن نزهت عن الدماء. قال: ابن عباس القائل: ومكة من منى<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٢٧- قال: وحدثنا ابن جريج قال: حدثني عطاء، أن ابن عباس كان ينحر بمكة، وأن ابن عمر لم يكن ينحر بمكة، كان ينحر بمي<sup>(٣)</sup>.

١٠٣٢٨- وأخبرنا أبو الحسن، أخبرنا أبو سهل، أخبرنا أحمد، حدثنا علي، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا عبيد الله، عن نافع، أن ابن عمر كان ينحر بالمنحر.

١٠٣٢٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا خالد بن الحارث، عن عبيد الله بن عمر بمثله. قال عبيد الله: يعنى منحر النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>. رواه البخاري في «الصحيح» عن إسحاق بن إبراهيم<sup>(٥)</sup>.

وقد روينا فيما مضى عن عبد الله العمري، عن نافع، أن ابن عمر كان ينحر بمكة عند المروة، وينحر بمي عند المنحر<sup>(٦)</sup>.

(١) في م: «النحر».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٧٥١) من طريق ابن جريج به بنحوه، دون آخره.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٧٦٠) من طريق ابن جريج به، بذكر النحر بمي فحسب.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٧٥٣)، والبخاري (٥٥٥١) من طريق خالد بن الحارث به.

(٥) البخاري (١٧١٠).

(٦) تقدم في (٩٤٦٩).

## بابُ الأكلِ مِنَ الضَّحَايَا وَالْهَدَايَا الَّتِي يَتَطَوَّعُ بِهَا صَاحِبُهَا

قال اللهُ تَعَالَى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا﴾ [الحج: ٣٦].

١٠٣٣٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الفضل ابن إبراهيم، حدثنا الحسين بن محمد بن زياد وأحمد بن سلمة قالا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا حاتم بن إسماعيل، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر في صفة حج النبي ﷺ قال: ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمَنَحْرِ فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بَدَنَةً، وَأَعْطَى عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا غَبَرَ وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بَبْضَعَةَ فُجِعِلَتْ فِي قِدْرِ فَطِيخَتْ، فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا، ثُمَّ أَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٣١- وأخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر القَطَّانُ، حدثنا إبراهيم بن الحارث، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا زهير، حدثنا محمد ابن عبد الرحمن، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ مِائَةَ بَدَنَةٍ، نَحَرَ مِنْهَا بِيَدِهِ سِتِّينَ وَأَمَرَ بِبَقِيَّتِهَا فَنُحِرَتْ، فَأَخِذَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بَبْضَعَةٌ فُجِيعَتْ فِي قِدْرِ، فَأَكَلَ مِنْهَا وَحَسَا مِنْ مَرَقِهَا. قِيلَ لِمُحَمَّدٍ: لِيَكُونَ قَدْ أَكَلَ مِنْ كُلِّهَا؟ قَالَ مُحَمَّدٌ: نَعَمْ<sup>(٣)</sup>.

١٠٣٣٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النَّضْرِ الفقيه، أخبرنا

(١) تقدم تخريجه في (٨٨٩٧، ٩٦٥٥).

(٢) مسلم (١٢١٨/١٤٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢٨٨٠) من طريق زهير به دون قول محمد.

عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا القَعْنَبِيُّ فيما قرأ على مالكٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبي بكرٍ، عن عمرةَ، عن عائشةَ قالت: قالوا: يا رسولَ اللهِ نَهَيْتَ عن أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّفَاةِ»<sup>(١)</sup> التي دَفَّتْ حَضْرَةَ الْأَضْحَى، فَكُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَادْخِرُوا»<sup>(٢)</sup>. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ<sup>(٣)</sup>.

١٠٣٣٣- ورؤينا عن علقمة قال: بعث معي عبد الله بن مسعود بهدي تطوعا، فقال لي: كل أنت وأصحابك ثلثا، وتصدق بثلث، وابعث إلى أهل أخي عتبة ثلثا. أخبرنا أبو بكر الأصبهاني، أخبرنا أبو نصر العراقي، حدثنا سفيان بن محمد الجوهري، حدثنا علي بن الحسن، حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا / سفيان، عن حبيب، عن إبراهيم، عن علقمة. فذكره<sup>(٤)</sup>. ٢٤١/٥

### بَابُ تَرْكِ الْأَكْلِ وَالتَّخْلِيةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ

١٠٣٣٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا الضحاک بن مخلد، حدثنا ثور بن يزيد، عن راشد بن سعد، عن عبد الله بن لحي، عن عبد الله

(١) الدافة: القوم يسرون جماعة سيرا ليس بالشديد. غريب الحديث لابن الجوزي ١/٣٤٢.

(٢) مالك ٢/٤٨٤، ٤٨٥، ومن طريقه أحمد (٢٤٢٤٩)، والنسائي (٤٤٤٣)، وابن حبان (٥٩٢٧).

وأخرجه أبو داود (٢٨١٢) عن القعنبي به.

(٣) مسلم (١٩٧١).

(٤) أخرجه الطبراني (٩٧٠٢) من طريق سفيان به. وقال الهيثمي في المجمع ٣/٢٢٨: ورجاله رجال

الصحيح.

ابن قُرط قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمَ الْقَرِّ». وهو الَّذِي يَلِيهِ. قال: وَقُدَّ مَنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدَنَاتُ خَمْسٍ أَوْ سِتٍّ، فَطَفِقْنَ يَزْدَلِفْنَ إِلَيْهِ بِأَيْتِهِنَّ يَبْدَأُ، فَلَمَّا وَجِبَتْ جُنُوبُهَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ خَفِيَّةٍ لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ لِلَّذِي يَلِينِي: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قال: قال: «مَنْ شَاءَ اقْطَعْ»<sup>(١)</sup>.

١٠٣٣٥- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو منصور العباس بن الفضل التَّصْرُوثِيُّ، حدثنا أحمد بن نَجْدَةَ، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، أخبره مسلم المصَّبِحُ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ أَفَاضَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ لَحْمِ نُسُكِهِ شَيْئًا.

١٠٣٣٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن يعقوب هو الأصم، حدثنا محمد بن الجهم السَّمَرِيُّ، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا حصين قال: سئل مُجاهدٌ: أَيَأْكُلُ الرَّجُلُ مِنْ ضَحِيَّتِهِ<sup>(٣)</sup>؟ قال: لا يَضُرُّهُ أَلَّا يَأْكُلَ مِنْهَا، إِنَّمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا﴾ مِثْلُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢]. فَمَنْ شَاءَ اصْطَادَ<sup>(٤)</sup>.

(١) تقدم تخريجه في (١٠٣٠٨).

(٢) كذا ضبط في الأصل بتشديد الباء المكسورة. وقال ابن حجر: بسكون الصاد مخففاً... لأنه كان يقدر

المصاييح. تبصير المتبته ٤/١٢٩٤. وينظر تهذيب الكمال ٢٧/٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٣/٥٥.

(٣) في م: «أضحيتها».

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ١٦/٥٢٣، ٥٢٤، ٥٦٢ من طريق حصين به بنحوه.

## باب: لا يُعطَى الْجَزَارُ مِنْ لُحُومِهَا وَجُلُودِهَا فِي جِزَارَتِهَا شَيْئًا

١٠٣٣٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني الحسن بن مسلم وعبد الكريم الجزري، أن مجاهدًا أخبرهما، أن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره، أن عليًا أخبره، أن رسول الله ﷺ أمره أن يقوم على بدنه وأن يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها في المساكين، ولا يعطى في جزارتها منها شيئًا<sup>(١)</sup>. رواه البخاري في «الصحيح» عن مسدد، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٣٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب إملاء، حدثنا يحيى بن محمد وجعفر بن محمد المعروف بالترك ومحمد بن عبد الوهاب قال يحيى: حدثنا، وقال الآخران: أخبرنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو خيثمة، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عليّ ﷺ قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه، وأن أتصدق بلحمها وجلودها وأجلتها، وألا يعطى<sup>(٣)</sup> الجزار، ثم قال: «نحن نعطيه من عندنا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (١٠٠٢)، والنسائي في الكبرى (٤١٤٥) من طريق يحيى به.

(٢) البخاري (١٧١٧)، ومسلم (٣٤٩/١٣١٧).

(٣) في م: «أعطى».

(٤) المصنف في الصغرى (١٧٦٨). وأخرجه النسائي في الكبرى (٤١٥٣) من طريق أبي خيثمة به.

وأحمد (٥٩٣)، وأبو داود (١٧٦٩)، وابن ماجه (٣٠٩٩)، وابن خزيمة (٢٩٢٢) من طريق =

رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى<sup>(١)</sup>.

**باب: لا يُبدل ما أوجبه من الهدايا بكلامه بخيرٍ ولا شرٍّ منه**

١٠٣٣٩- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا الثَّقَلِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن أبي عبدِ الرَّحِيمِ، عن جهمِ ابنِ الجارودِ، عن سالمِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن أبيه قال: أهدى عُمَرُ بنُ الخطابِ نَجِيًّا<sup>(٢)</sup> فأعطى بها ثلاثمائةَ دينارٍ،<sup>(٣)</sup> فأتى النَّبِيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللَّهِ إنِّي أهديتُ نَجِيًّا<sup>(٢)</sup> فأعطيتُ بها ثلاثمائةَ دينارٍ<sup>(٣)</sup> فأبيعُها وأشترى بئمنها بُدْنًا، أو قال: ٢٤٢/٥ بَدَنَةً؟ الشُّكُّ مِنِّي قال: / «لا انحزها إيَّاهَا»<sup>(٤)</sup>. قال أبو داودَ: أبو عبدِ الرَّحِيمِ خالِدُ بنُ يزيدَ خالَ محمدِ بنِ سلمةَ روى عنه حَجَّاجُ بنُ محمدٍ.

= عبد الكريم به.

(١) مسلم (٣٤٨/١٣١٧).

(٢) في م: «بختيا». والنجيب من الإبل: القوى الخفيف السريع. النهاية ١٧/٥.

(٣-٣) سقط من: ص ٥.

(٤) المصنف في المعرفة (٣٢٩٥)، وأبو داود (١٧٥٦). وأخرجه أحمد (٦٣٢٥)، وابن خزيمة (٢٩١١) من طريق محمد بن سلمة به، وعند ابن خزيمة: شهم. بدلًا من: جهم. وقال: هذا الشيخ اختلف أصحاب محمد بن سلمة في اسمه؛ فقال بعضهم: جهم بن الجارود. وقال بعضهم: شهم. وقال الذهبي ٢٠٠١/٤: جهم لا يدرى من هو.

**باب: لا يأكل من كل هدى كان أصله واجبا عليه،  
مثل فدية الأذى والفساد وجزاء الصيد والنذور  
والمتعة والقران وغيرها**

روينا فيما مضى عن عطاء عن ابن عباس أنه قال: في الحمامة شاة لا يؤكل منها، يتصدق بها<sup>(١)</sup>. وروينا عنه في الذي يطأ امرأته قبل الطواف: انحر ناقة سميئة فأطعمها المساكين<sup>(٢)</sup>.

وروينا عن طاوس وسعيد بن جبير أنهما قالا: لا يأكل من جزاء الصيد ولا من الفدية<sup>(٣)</sup>.

١٠٣٤٠- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا سليمان بن حرب ومسدّد قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى وأحمد بن النضر بن عبد الوهاب قالا: حدثنا أبو الربيع، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب. وأخبرنا أبو عبد الله، أخبرني أبو الوليد، حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، حدثنا عبيد الله القواريري، حدثنا حماد، عن أيوب قال: سمعتُ مُجاهداً يُحدِّثُ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن

(١) تقدم في (٩٩٥٥، ١٠٠٩٨).

(٢) تقدم في (٩٨٨٥).

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١٣٣٤٦، ١٣٣٥٠).

عُجْرَةَ قَالَ: أَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَأَنَا أَوْقَدْتُ تَحْتَ بُرْمَةٍ لِي، وَالْقَمْلُ يَتَسَاقَطُ عَلَى وَجْهِى، فَقَالَ: «أَيُّذِيكَ هَوَامٌّ رَأْسِكَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاحْلِقِي وَضُمِّي ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمِي سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكِي نَسِيكَةً». قَالَ أَيُّوبُ: مَا أَدْرِي بِأَيِّ ذَلِكَ بَدَأُ<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ وَعُبَيْدِ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيِّ<sup>(٢)</sup>.

### بَابُ مَا لَا يَجْزَى مِنَ الْعُيُوبِ فِي الْهَدَايَا

١٠٣٤١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُيَيْدَ بْنَ فَيْرُوزَ يَقُولُ: قُلْتُ لِلْبَرَاءِ: حَدَّثَنِي عَمَّا كَرِهَ أَوْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَضَاحِيِّ. فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا بِيَدِهِ، وَيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَرَبْعٌ لَا تَجْزَى فِي الْأَضَاحِيِّ؛ الْعَوْرَاءُ الْبَيْتُ عَوْرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيْتُ مَرَضُهَا، وَالْعَرَجَاءُ الْبَيْتُ عَرَجُهَا، وَالْكَسِيرُ<sup>(٣)</sup> الَّذِي لَا يَنْقَى<sup>(٤)</sup>». قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ نَقْصٌ فِي الْأُذُنِ وَالْقَرْنِ. قَالَ: فَمَا كَرِهْتَ فَدَعَهُ وَلَا تُحَرِّمُهُ عَلَى غَيْرِكَ<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه ابن حبان (٣٩٨٣) من طريق القواريرى به. وتقدم تخريجه فى (٧٧٩٢، ٩١٦٥).

(٢) البخارى (٤١٩٠)، ومسلم (٨٠/١٢٠١).

(٣-٣) فى ص ٥، م: «التي لا تنقى». ومعنى الذى لا ينقى: الذى لا يُمخَّ له لضعفه وهزاله. ينظر النهاية ١١١/٥.

(٤) المصنف فى الصغرى (١٧٩٧)، والشعب (٧٣٢٩)، والحاكم ١/٤٦٧. وأخرجه النسائى (٤٣٨)، =

١٠٣٤٢- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق، أخبرنا أبو عبد الله الشيباني، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا مسعر، عن أبي حصين، أن ابن الزبير رأى هدايا<sup>(١)</sup> له فيها ناقة عوراء، فقال: إن كان أصابها بعد ما اشتريتموها فأمضوها، وإن كان أصابها قبل أن تشتروها فأبدلوها<sup>(٢)</sup>.

### بَابُ الْهَدْيِ الَّذِي أَصْلُهُ تَطَوُّعٌ إِذَا سَأَلَهُ فَعَطِبَ

فَادْرَكَ ذَكَاتَهُ نَحَرَهُ وَصَنَّعَ بِهِ<sup>(٣)</sup> مَا

١٠٣٤٣- فيما<sup>(٣)</sup> أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد الوارث ابن سعيد، / عن أبي التياح الضبي، حدثني موسى بن سلمة الهذلي قال: ٢٤٣/٥ انطلقت أنا وسنان بن سلمة معتمرين. قال: فانطلق سنان معي بيدنة يسوقها، فأزحفت<sup>(٤)</sup> عليه بالطريق فعنى<sup>(٥)</sup> بشأنها إن هي أبدعت<sup>(٦)</sup> كيف يأتي لها<sup>(٧)</sup>،

= وابن ماجه (٣١٤٤)، وابن خزيمة (٢٩١٢) من طريق عبد الرحمن به مقرونا بغيره. وأحمد (١٨٥١٠، ١٨٥٤٢)، وأبو داود (٢٨٠٤)، والترمذى (١٤٩٧) من طريق شعبة به. وقال الترمذى: حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبيد بن فيروز عن البراء.

(١) فى م: «هديا».

(٢) المصنف فى الصغرى (١٧٧٤).

(٣- ٣) كذا فى النسخ، والمراد صنع به الذى ورد فيما أخبرنا.

(٤) فأزحفت: قامت من الإعياء. غريب الحديث للخطابى ٢/٤٠، ومشارك الأنوار ١/٣١٤.

(٥) فى م: «فعى». وفى حاشية الأصل: «فعى». وقد ذكر القاضى عياض فى مشارق الأنوار ٢/١٠٧: أنه روى على الأوجه الثلاثة.

(٦) أبدعت: ظلمت وكلت فلم تنهض، والطلع للإبل كالغمز للدواب والعرج للإنسان. تفسير غريب ما فى

الصحيحين ص ٦٦. وينظر غريب الحديث لأبى عبيد ١/٩، ومشارك الأنوار ١/٨١، والفاثق ١/٨٤.

(٧) فى م: «بها».

فقال: لئن قَدِمْتُ الْبَلَدَ لَأَسْتَحْفِينَ<sup>(١)</sup> عَنْ ذَلِكَ. قال: فأصَبِحْتُ فَلَمَّا نَزَلْنَا الْبَطْحَاءَ قال: انطَلِقْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ نَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ. قال: فَذَكَرَ لَهُ شَأْنَ بَدَنَّتِهِ فقال: على الْخَبِيرِ سَقَطَتْ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ بَدَنَّةً مَعَ رَجُلٍ وَأَمْرَهُ<sup>(٢)</sup> فِيهَا. قال: مَضَى ثُمَّ رَجَعَ قال: يا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا أُبْدِعَ عَلَيَّ مِنْهَا؟ قال: «انْحَزْهَا ثُمَّ اصْبِغْ نَعْلَيْهَا فِي دَمِهَا، ثُمَّ اجْعَلْهَا عَلَى صَفْحَتِهَا فَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ»<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى ابْنِ يَحْيَى<sup>(٤)</sup>، وَرَوَاهُ مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ فَقَالَ: بِثَمَانَ عَشْرَةَ بَدَنَّةً<sup>(٥)</sup>. وَهُوَ الصَّحِيحُ.

١٠٣٤٤- فقد أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا إسماعيل ابن علية، حدثنا أبو التياح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ بعث بثمان عَشْرَةَ بَدَنَّةً مَعَ رَجُلٍ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْقِصَّةَ، وَقَالَ: أَزْحَفَ. بَدَلْ: أُبْدِعَ<sup>(٦)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ<sup>(٤)</sup>.

(١) لأستحفين: لأستقفين فى السؤال عنه. تفسير غريب ما فى الصحيحين ص ٦٦. وينظر مشارق الأنوار ٢٠٨/١.

(٢) فى ص ٥، م: «أمره».

(٣) أخرجه ابن حبان (٤٠٢٥) من طريق عبد الوارث به، وفيه: لأستقنين. بدلًا من: لأستحفين.

(٤) مسلم (١٣٢٥).

(٥) أخرجه أبو داود (١٧٦٣) عن مسدد به.

(٦) أخرجه أحمد (١٨٦٩)، والنسائي فى الكبرى (٤١٣٦) من طريق إسماعيل ابن عليه به.

١٠٣٤٥- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس، أن ذؤيباً أخبره، أن النبي ﷺ بعث معه ببدنتين وأمره إن عرض لهما عطب أن ينحرهما، ثم يغمس نعالهما في دماهما، ثم ليضرب بعلى كل واحدة منهما صفحتها وليخلها<sup>(١)</sup> والناس، ولا يأمر فيها بأمر، ولا يأكل منها هو ولا أحد من أصحابه<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٤٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد ابن زريع، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس رضي الله عنه، أن ذؤيباً الخزاعي حدثه أن رسول الله ﷺ بعث معه بالبدن وأمره إن عطب منها شيء أن ينحرها، وأن يغمس نعالها في دميها ويضرب به صفحتها، وأمره ألا يطعم منها شيئاً ولا أحد من أهل رفقته، وأن يقسمها<sup>(٣)</sup>. أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن سعيد بن أبي عروبة دون قوله: وأن يقسمها<sup>(٤)</sup>.

(١) في م: «وليلهما».

(٢) أخرجه أحمد (١٧٩٧٥) عن عبد الرزاق به.

(٣) أخرجه أحمد (١٧٩٤٧)، وابن ماجه (٣١٠٥)، وابن خزيمة (٢٥٧٨) من طريق سعيد بن أبي عروبة

به.

(٤) مسلم (١٣٢٦).

١٠٣٤٧- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق، أخبرنا أبو عبد الله الشيباني، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن رجلٍ من أسلم قال: قال: يا رسول الله كيف أصنع بما عَطِبَ مِنَ الْهَدْيِ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْحَرَهَا فَيَطْرَحَ نَعْلَهَا فِي دِمِهَا، وَيُخَلِّيَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ فَيَأْكُلُونَهَا<sup>(١)</sup>.

١٠٣٤٨- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن ناجية الأسلمي، أن رسول الله ﷺ بَعَثَ مَعَهُ بِهَدْيٍ فَقَالَ: «إِنْ عَطِبَ فَانْحَرْهُ، ثُمَّ اصْبُغْ نَعْلَهُ فِي دِمِهِ، ثُمَّ خَلِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ»<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٤٩- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أنه قال: مَنْ سَاقَ بَدَنَةً تَطَوُّعًا فَعَطِبَتْ فَانْحَرَهَا، ثُمَّ خَلَّى بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ يَأْكُلُونَهَا، فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهَا أَوْ أَمَرَ بِأَكْلِهَا غَرِمَهَا<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مالك ١/ ٣٨٠ عن هشام بن عروة عن أبيه أن صاحب هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: ...

(٢) أبو داود (١٧٦٢). وأخرجه أحمد (١٨٩٤٣)، والترمذي (٩١٠)، والنسائي في الكبرى (٤١٣٧)، وابن ماجه (٣١٦٠)، وابن خزيمة (٢٥٧٧)، وابن حبان (٤٠٢٣) من طريق هشام به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٣) مالك في الموطأ برواية يحيى بن بكير (٤/ ١٥ ظ- مخطوط)، وبرواية يحيى الليثي ١/ ٣٨١.

١٠٣٥٠- قال: وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدَّيْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

### بَابُ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ الْبَدَلُ مِنَ الْهَدَايَا إِذَا عَطِبَ أَوْ ضَلَّ

١٠٣٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: مَنْ أَهْدَى بَدَنَةً فَضَلَّتْ أَوْ مَاتَتْ فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتْ نَذْرًا أَبْدَلَهَا، وَإِنْ كَانَتْ تَطَوُّعًا فَإِنْ شَاءَ أَبْدَلَهَا وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهَا<sup>(٢)</sup>. هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ نَافِعٍ<sup>(٣)</sup>.

١٠٣٥٢- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا / الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا الْمُعَاوِيُّ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ ٢٤٤/٥ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَهْدَى بَدَنَةً تَطَوُّعًا فَعَطِبَتْ فَلَيْسَ عَلَيْهِ بَدَلٌ، وَإِنْ كَانَتْ<sup>(٤)</sup> نَذْرًا فَعَلَيْهِ الْبَدَلُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) مالك في الموطأ برواية يحيى بن بكير (٤/١٥٥-مخطوط)، وبرواية يحيى الليثي ٣٨١/١.

(٢) المصنف في الصغرى (١٧٧٢)، و مالك في الموطأ برواية يحيى بن بكير (٤/١٥٥، ١٦٠-مخطوط)، وبرواية يحيى الليثي ٣٨١/١.

(٣) سيأتي مسندًا في (١٩٢٢٣).

(٤) في م: «كان».

(٥) قال الذهبي ٤/٢٠٠٤: الحسن من مشيخة البخاري، ولكن ليس هذا بمحفوظ.

كَذَا رَوَى بِهِذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَأُظِنَّهُ وَهَمًّا، فَإِنَّمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيِّ. وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ يَلِيقُ بِهِ رَفْعُ الْمَوْقُوفَاتِ<sup>(١)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٠٣٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَوْسُفَ السُّوسِيَّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ (ح) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ بَكْرِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي نَافِعُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَهْدَى تَطَوُّعًا ثُمَّ ضَلَّتْ فَإِنْ شَاءَ أَبَدَلَهَا وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ، وَإِنْ كَانَتْ فِي نَذْرِ فَلْيَبْدِلْ»<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٥٤- وَرَوَاهُ الْقُرْقَسَانِيُّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ فَخَالَفَ الْجَمَاعَةَ فِي مَتْنِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ وَإِسْمَاعِيلُ الصَّقَّارُ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبِ الْقُرْقَسَانِيِّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَهْدَى هَدِيًّا تَطَوُّعًا ثُمَّ عَطِبَ فَإِنْ شَاءَ أَكَلَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ، وَإِنْ كَانَ نَذْرًا فَلْيَبْدِلْ»<sup>(٣)</sup>. وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، ثُمَّ الصَّحِيحُ رِوَايَةُ مَالِكٍ

(١) تقدم عقب (٢٣٨٦).

(٢) المصنف في الصغرى (١٧٧١). وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٧٩) عن الربيع بن سليمان به مقروناً بصالح ابن أيوب.

(٣) أخرجه الدارقطني ٢/٢٤٢ من طريق محمد بن مصعب به.

عن نافع، والله أعلم.

١٠٣٥٥- وقد روى باللفظ الأول عن ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن ابن عمر مرفوعاً إلا أن إسناده ضعيف. أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا علي بن عمر، حدثنا القاضي المحاملي، حدثنا عبد الله بن شبيب، حدثنا عبد الجبار بن سعيد، حدثنا ابن أبي الزناد. فذكر فيه: «إذا ضلَّت»<sup>(١)</sup>.

١٠٣٥٦- أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد الإسفراييني، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا جدّي، حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع، حدثنا زياد يعنى ابن عبد الله البكائي، حدثنا محمد بن عبد الرحمن وهو ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن أبي الخليل، عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «من ساق هدياً تطوعاً فعطب فلا يأكل منه، فإنه إن أكل منه كان عليه بدله، ولكن ليحزها ثم ليغمس نعلها في دمها، ثم ليضرب بها جنبها، وإن كان هدياً واجباً فليأكل إن شاء فإنه لا بد من قضائه». قال أبو بكر ابن خزيمة: هذا الحديث مرسل، بين أبي الخليل وبين أبي قتادة رجل<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٥٧- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا ابن أبي إسحاق قالا: حدثنا أبو العباس الأصم، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن هشام بن عروة، عن أبيه،

(١) الدارقطني ٢/٢٤٢.

(٢) ابن خزيمة (٢٥٨٠).

عن عائشة، أنها ضلَّت لها بَدَنَتانِ فأرسلَ عبدُ اللَّهِ بنُ الزُّبَيْرِ بأخريَيْنِ فنَحَرَتُهُما، ثُمَّ وَجَدَتْ بعدَ ذَلِكَ اللَّتَيْنِ ضَلَّتَا فنَحَرَتُهُما<sup>(١)</sup>.

### بابُ الخُروجِ إلى<sup>(٢)</sup> مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ

١٠٣٥٨- أخبرنا أبو طاهرٍ الفَقِيه، أخبرنا أبو حامدِ ابنُ بلالٍ، حدثنا يَحْيَى بنُ رَبِيعِ المَكِّي، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سعيِدٍ، عن أبي هريرةَ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «تُشَدُّ الرِّحالُ إلى<sup>(٣)</sup> ثلاثةَ مَساجِدَ؛ المَسجِدِ الحَرَامِ، والأَقْصَى، ومَسجِدِي<sup>(٤)</sup>». أخرَجَه البخاريُّ ومُسلِمٌ في «الصحيح» من حَدِيثِ ابنِ عُيَيْنَةَ<sup>(٥)</sup>.

١٠٣٥٩- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرني أبو النَّضْرِ الفَقِيه، حدثنا إبراهيمُ بنُ إسماعيلَ العَنَبَرِيُّ، حدثنا هارونُ بنُ سعيِدِ الأيْلِيُّ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِي عبدُ الحَمِيدِ بنُ جَعْفَرٍ، أنَ عِمْرانَ بنَ أبي أَنَسٍ حَدَّثَهُم، أنَ سَلْمَانَ الأَعْرَجَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أبا هريرةَ يُخْبِرُ أنَ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّمَا يُسَافِرُ إلى ثَلَاثَةِ مَساجِدَ؛ مَسجِدِ الكَعْبَةِ، ومَسجِدِي، ومَسجِدِ إيلياءَ، والصَّلَاةُ في

(١) ابن وهب (١٧٩).

(٢) بعده في م: «المدينة».

(٣-٣) في م: «لا تشد الرحال إلا إلى». وينظر في هذا اللفظ ما سيأتي في (٢٠١٥٨)، وفتح الباري ٧٧/٣.

(٤) المصنف في الصغرى (٤١٣٦). وأخرجه أحمد (٧٢٤٩)، وأبو داود (٢٠٣٣)، والنسائي (٦٩٩) من طريق سفيان به.

(٥) البخاري (١١٨٩)، ومسلم (٥١١/١٣٩٧).

مَسْجِدِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ الْأَيْلِيِّ<sup>(٢)</sup>. وَثَبَّتَ فِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَغَيْرِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٣)</sup>.

### بَابُ النَّزُولِ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحَلِيفَةِ وَالصَّلَاةِ بِهَا

١٠٣٦٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ / بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحَلِيفَةِ ٢٤٥/٥ «فَصَلَّى بِهَا. قَالَ<sup>(٤)</sup>: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ<sup>(٥)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ عَنْ مَالِكٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى<sup>(٦)</sup>.

١٠٣٦١- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَيَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنْسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَدَرَ مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي مُسْتَخْرَجِهِ (٣٢٢٥)، وَالْمَصْنَفُ فِي الدَّلَائِلِ ٥٤٥/٢ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ بِهِ.

(٢) مُسْلِمٌ (٥١٣/١٣٩٧).

(٣) تَقَدَّمَ فِي (٤٤٣٠)، وَسَيَأْتِي فِي (٢٠١٥٩).

(٤ - ٤) فِي م: «يُصَلِّي بِهَا قَالَ».

(٥) مَالِكٌ ٤٠٥/١، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ (٤٨١٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠٤٤)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٦٦٠).

(٦) الْبُخَارِيُّ (١٥٣٢)، وَمُسْلِمٌ ٩٨١/٢ (٤٣٠/١٢٥٧).

الحَجِّ أَوْ العُمَرَةَ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الحَلِيفَةِ الَّتِي كَانَ يُنِيخُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ المُسَيَّبِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٦٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ السُّكَّرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ هُوَ ابْنُ مَسْعُودِ الجَحْدَرِيِّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِشِ بْنِ الصَّرَّامِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودِ الجَحْدَرِيِّ، حَدَّثَنَا الفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيرِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُرِيَ فِي مُعَرَّسِهِ<sup>(٤)</sup> مِنْ ذِي الحَلِيفَةِ فِي بَطْنِ الوَادِي فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءِ مُبَارَكَةٍ. قَالَ مُوسَى: وَقَدْ أَنَاخَ سَالِمٌ بِالمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُنِيخُ بِهِ، يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَسْفَلَ مِنَ المَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الوَادِي<sup>(٥)</sup> بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ<sup>(٦)</sup>. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (١٧٦٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي ضَمْرَةَ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٥٥٩٤) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بِهِ.

(٢) مُسْلِمٌ (٤٣٢/١٢٥٧).

(٣) فِي ص ٥، م: «عبدوس».

(٤) المَعْرَسُ: مَوْضِعُ النُّزُولِ. قِيلَ: فِي أَيِّ وَقْتٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ. وَقِيلَ: النُّزُولُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ. يَنْظُرُ

صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ ١١٥/٩.

(٥) بَعْدَهُ فِي م: «الذي».

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٢٠٥)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٦٥٩)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٦١٦) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بِهِ.

ابن أبي بكرٍ عن الفضيل، وأخرجه مسلمٌ من حديثِ إسماعيلِ بنِ جعفرٍ عن موسى<sup>(١)</sup>.

١٠٣٦٣- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ قال: قال أبو داودَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ الْمَدِينِيَّ يَقُولُ: الْمَعْرَسُ عَلَى سِتَّةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٦٤- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَدَمِيِّ الْقَارِيُّ بَبْغَدَادَ فِي مَسْجِدِهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ صَاحِبُ النَّرْسِيِّ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارِ الْفَزَارِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَتَّبِعُ آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيُصَلِّي فِيهَا، حَتَّى إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَصُبُّ الْمَاءَ تَحْتَهَا حَتَّى لَا تَبْسُ<sup>(٣)</sup>.

### بَابُ زِيَارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ

١٠٣٦٥- أخبرنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى السُّكْرِيُّ بَبْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ التَّرْقُفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ

(١) البخارى (١٥٣٥)، ومسلم (٤٣٤/١٣٤٦).

(٢) أبو داود عقب (٢٠٤٥).

(٣) أخرجه ابن عساکر فى تاريخ دمشق ١٢١/٣١ من طريق شباة بن سوار به.

يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ رُوحِي حَتَّى أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ»<sup>(١)</sup>.

١٠٣٦٦- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عليِّ المِهْرَجَانِيُّ ابنُ أبي عليِّ السَّقَاءِ بَنِيَسَابُورَ وأبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عليِّ المُقْرِئِ المِهْرَجَانِيُّ بها قالا: أخبرنا الحسنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ القاضي، حدثنا سليمانُ بنُ حربٍ، حدثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عن نافعٍ، أن ابنَ عمَرَ كان إذا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ دَخَلَ المَسْجِدَ ثُمَّ أَتَى القَبْرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أبا بكرٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَتَاهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٦٧- وأخبرنا أبو أحمدَ العَدْلُ، أخبرنا أبو بكرٍ ابنُ جَعْفَرِ المُرْكَزِيِّ، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بُكَيْرٍ، حدثنا مالكُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ يَقِفُ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيَدْعُو، ثُمَّ يَدْعُو لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

١٠٣٦٨- أخبرنا أبو بكرٍ ابنُ فُورَكَ، أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يونسُ بنُ حَبِيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا سَوَّارُ بنُ مَيْمُونِ أَبُو الجَّرَّاحِ العَبْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ آلِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي - أَوْ قَالَ: مَنْ زَارَنِي - كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا، وَمَنْ مَاتَ

(١) المصنف في الصغرى (١٧٤٨). وأخرجه أحمد (١٠٨١٥)، وأبو داود (٢٠٤١) من طريق عبد الله ابن يزيد المقرئ به. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (١٧٩٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٦٧٢٤) من طريق أيوب به، وفيه زيادة.

(٣) مالك في الموطأ برواية محمد بن الحسن (٩٤٨) من غير ذكر أبي بكر وعمر.

في أحد الحرمين بعنه الله في الآمين يوم القيامة»<sup>(١)</sup>. هذا إسنادٌ مجهولٌ.

١٠٣٦٩- / حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاءً، أخبرنا أبو ٢٤٦/٥

الحسن محمد بن نافع بن إسحاق الخزاعي بمكة، حدثنا المفضل بن محمد الجدي، حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا حفص بن سليمان أبو عمر، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي»<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٧٠- وأخبرنا أبو سعد الماليني، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي

الحافظ، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا علي بن حجر، حدثنا حفص بن سليمان، وأخبرنا أبو أحمد، حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا حفص بن أبي داود. فذكره<sup>(٣)</sup>. تفرد به حفص وهو ضعيف<sup>(٤)</sup>.

### باب فضل الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ

١٠٣٧١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق

(١) المصنف في الشعب (٤١٥٣)، والطالسي (٦٥).

(٢) المفضل بن محمد الجدي في فضائل المدينة (٥٢) عن سلمة بن شبيب به.

(٣) المصنف في الشعب (٤١٥٤). وأخرجه الدارقطني ٢/٢٧٨ عن البغوي به. والطبراني (١٣٤٩٧) من

طريق الزهراني به.

(٤) تقدم في (٣٣٥٦).

الْفَقِيه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ. وَمَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ الْأَعْرَبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»<sup>(٣)</sup>. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ أَوْجِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٣٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ

(١) مالك ١/١٩٦، ومن طريقه الترمذى (٣٢٥)، وابن ماجه (١٤٠٤)، وابن حبان (١٦٢٥). وأخرجه أحمد (١٠٠٠٩) عن إسحاق الطبايع عن مالك عن عبد الله بن سلمان عن أبيه، وأخطأ الطبايع في تسميته بعبد الله مكبرا، وصوابه: عبید الله مصغرا.

(٢) البخارى (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤).

(٣) المصنف فى الصغرى (١٧٥١)، والمعرفه (١٤٣٥). وأخرجه أحمد (٥٧٧٨) عن محمد بن عبید به. وابن ماجه (١٤٠٥) من طريق عبید الله بن عمر به.

(٤) مسلم (١٣٩٥).

عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى الزُّهْرِيُّ الْقَاضِي بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي»<sup>(١)</sup>.

١٠٣٧٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَمَزَةُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ دُنُوقًا، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا ابْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ صَخْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ فَقَالَ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا»<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ<sup>(٣)</sup>.

١٠٣٧٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ ابْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ الضَّبِّيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا تَعْدِلُ أَلْفَ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ

(١) أخرجه عبد بن حميد (٥٢١) عن سليمان بن حرب به. وأحمد (١٦١١٧) من طريق حماد بن زيد به. وقال الذهبي ٢٠٠٧/٤: سنده صالح، ولم يخرج به أرباب السنن.

(٢) المصنف في الدلائل ٢٦٤/٥. وأخرجه ابن أبي شيبة (٧٦٩٩)، وأبو نعيم في مستخرجه (٣٢٢٧) من طريق حاتم به بنحوه.

(٣) مسلم (١٣٩٨).

إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَهُوَ أَفْضَلُ»<sup>(١)</sup>.

### بَابُ فِي الرَّوْضَةِ

١٠٣٧٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِيُّ وَأَبُو عَثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيُّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ خُبَيْبِ<sup>(٢)</sup> بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي - وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَا بَيْنَ مَنْبَرِي وَبَيْتِي - رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ. وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»<sup>(٣)</sup>. أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>.

٢٤٧ ١٠٣٧٧- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ بِطُوسَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ شَوْذَبِ الْمُقْرِيُّ بِوَأَسِطِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٨٣٨، ٦٤٣٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمَلِكِ بِهِ. وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ٨/٤: هُوَ فِي الصَّحِيحِ دُونَ قَوْلِهِ: فَهُوَ أَفْضَلُ.

(٢) فِي م: «حَبِيبٌ». وَيَنْظُرُ تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٨/٢٢٧.

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٨٨٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ بِهِ.

(٤) الْبُخَارِيُّ (١١٩٦، ١٨٨٨)، وَمُسْلِمٌ (١٣٩١).

وَمِنْ بَرِي رَوْضَةَ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ<sup>(٢)</sup>.

### بَابٌ فِي أُسْطُوَانَةِ التَّوْبَةِ

١٠٣٧٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَاجِيَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: كَانَ سَلَمَةُ يَعْنِي ابْنَ الْأَكْوَعِ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ. قُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ<sup>(٣)</sup> عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ؟ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ<sup>(٤)</sup> عِنْدَهَا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى<sup>(٥)</sup>.

١٠٣٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْبَزَّازُ<sup>(٦)</sup> بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى ابْنُ أَبِي مَسْرَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ

(١) مالك ١/١٩٧، ومن طريقه النسائي (٦٩٤). وأخرجه أحمد (١٦٤٣٣) عن عبد الرحمن عن سفيان به.

(٢) البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠/٥٠٠).

(٣-٣) سقط من: ص ٥.

(٤) تقدم تخريجه في (٣٥١٤).

(٥) البخاري (٥٠٢)، ومسلم (٥٠٩/٢٦٣).

(٦) في الأصل: «البيزار». وتقدم في (١٠٧).

عُمَرَ، عن نَافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كان إذا اعتكف يطرحُ له فراشه أو سريره إلى أسطوانة التوبة مما يلي القبلة يستند إليها فيما قال عبدُ العزيز<sup>(١)</sup>.

١٠٣٨٠- وأخبرنا أبو نصر ابنُ قنادة، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق بنِ أيوب الصَّبغِيُّ<sup>(٢)</sup>، أخبرنا الحسنُ بنُ عليّ بنِ زيادٍ، حدثنا ابنُ أبي أويسٍ، حدَّثني أخي، عن سُلَيْمَانَ بنِ بلالٍ، عن الضَّحَّاكِ بنِ عثمانَ، عن نَافِعٍ، أن ابنَ عُمَرَ كان يقولُ في الأسطوانة التي ارتبطَ إليها أبو لُبَابَةَ: الثالثةُ مِنَ القَبْرِ، وهي الثالثةُ مِنَ الرَّحْبَةِ<sup>(٣)</sup>.

### باب منبر رسول الله ﷺ

١٠٣٨١- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا أبو عاصِمِ النَّبِيلُ، عن هِشَامِ بنِ سَعْدِ (ح) وأخبرنا أبو الحسينِ ابنُ بِشْرَانَ العَدْلُ، أخبرنا أبو جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بنِ عمرو الرِّزَّازُ، حدثنا يحيى بنُ جَعْفَرِ، أخبرنا الضَّحَّاكُ بنُ مَخْلَدٍ، أخبرنا هِشَامُ بنُ سَعْدِ، عن أبي حازِمٍ، عن سهلِ بنِ سَعْدِ، أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «منبري على تُرْعَةٍ مِنَ التُّرْعِ الجَنَّةِ». وفي رواية الصَّغَانِيُّ قال: قال

(١) فوائد الفاكهي (٩٧). وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٣٦) من طريق عبد العزيز به. وابن ماجه (١٧٧٤) من

طريق عيسى به. وفي مصباح الزجاجة (٦٣٥): هذا إسناده صحيح رجاله موثقون.

(٢) في ص ٥: «الضبي». وينظر الأنساب ٥٢١/٣.

(٣) ينظر أخبار دار المصطفى للسهمودي ١/٤٤٥، وفيه: «الثانية من القبر».

رسول الله ﷺ. فذكره<sup>(١)</sup>. رفعه هشام، ولم يرفعه عبد العزيز بن أبي حازم في أصح الروايتين عنه.

١٠٣٨٢- أخبرنا أبو الحسن<sup>(٢)</sup> العلاء بن محمد بن أبي سعيد الإسفراييني بها، حدثنا بشر بن أحمد، حدثنا إبراهيم بن عليّ الدهلي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل أنه قال: كُنا نقول: إن المنبر على ثرعة من ثرع الجثة. قال سهل: هل تدرؤن ما الثرعة؟ قلنا: نعم، الباب. قال: نعم، هو الباب<sup>(٣)</sup>. وروى عنه مرفوعاً على لفظ آخر.

١٠٣٨٣- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل وأبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحرفي قالوا: أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس، حدثنا محمد بن غالب، أخبرنا محمد بن بكير الحضرمي، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، وقوائم منبري زواجب في الجنة»<sup>(٤)</sup>. واختلف فيه على أبي سلمة بن عبد الرحمن، فقيل: عنه عن أبي هريرة. وقيل: عنه عن أم سلمة. واختلف عنه في متنيه.

(١) أخرجه أحمد (٢٢٨٤١) من طريق أبي حازم به. وقال الهيثمي في المجمع ٩/٤: ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) في م: «الحسين». وتقدم في (٥٧١).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٥٣/١، والطبراني (٥٨٨٨) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم به.

(٤) فوائد ابن بشران (٢١- ضمن مجموع أجزاء حديثية)، وسقط منه: محمد بن غالب.

١٠٣٨٤- أخبرنا أبو القاسم علي بن محمد بن علي بن يعقوب الإيادي ببغداد، أخبرنا أحمد بن يوسف بن خلاد، حدثنا الحارث بن محمد، حدثنا سعيد بن عامر، عن محمد بن عمرو (ح) وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيرى، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو يعنى ابن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَى هَذَا عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ». زاد سعيد في روايته: قِيلَ لِمُحَمَّدٍ: مَا التَّرْعَةُ؟ قَالَ: الْمُرْتَفَعُ<sup>(١)</sup>.

٢٤٨/٥ خالفة عمارة الدهني<sup>(٢)</sup> عن أبي سلمة / في إسناده ومثله:

١٠٣٨٥- حدثنا أبو الحسن<sup>(٣)</sup> محمد بن الحسين العلوي، حدثنا عثمان ابن عمر الضبي، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سفيان (ح) وأخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحرفي ببغداد، حدثنا حمزة بن محمد بن العباس، حدثنا أبو جعفر محمد بن غالب بن حرب الضبي، حدثنا قبيصة بن عتبة، حدثنا سفيان، عن عمارة الدهني، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ قال: «قَوَائِمُ مِنْبَرِي رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٤)</sup>. وفي رواية

(١) أخرجه أحمد (٩٨١٢) عن يزيد بن هارون به. والنسائي في الكبرى (٤٢٨٨) من طريق أبي سلمة به.

(٢) ضبط في الأصل بفتح الهاء وإسكانها، وقد ذكر السمعاني الوجيين في الأنساب ٥١٧/٢.

(٣) في ص ٥: «الحسين». وتقدم في (٧).

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٥٠٦)، والنسائي في الكبرى (٤٢٨٧)، وابن حبان (٣٧٤٩) من طريق سفيان

الثوري به. وسقط من النسائي: سفيان الثوري. وينظر تحفة الأشراف ٤١/١٣.

عبد الرزاق قالت: قال رسول الله ﷺ (١).

وكذلك رواه سفيان بن عيينة وإبراهيم بن طهمان عن عمارة الدهني (٢).  
وروي عن زائدة، عن عمارة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة على لفظ حديث  
أم سلمة (٣).

### باب إتيان مسجد قباء والصلاة فيه

١٠٣٨٦- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، حدثنا عبد الرحمن بن محمد ابن منصور الحارثي، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا عبيد الله بن عمر (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وأبو محمد عبد الرحيم بن أبي حامد المقرئ وأبو نصر أحمد بن علي الفايي وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن علي بن معاوية قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا محمد بن عبيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يأتي قباء ماشياً وراكباً. وفي حديث يحيى: ركباً وماشياً (٤). رواه البخاري في

(١) عبد الرزاق (٥٢٤٢)، ومن طريقه الطبراني (٥١٩). وعند عبد الرزاق: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٤٧٦)، والنسائي (٦٩٥) من طريق سفيان به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (٦٧٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٢٦٧) من طريق زائدة به، وفيه: عن أم سلمة.

(٤) المصنف في الشعب (٤١٨٨)، والمعرفة (٣٣٠٤) عن أبي عبد الله وآخرين. وأخرجه أحمد =

«الصحيح» عن مُسَدَّدٍ عن يَحْيَى، وَرَوَاهُ مُسَلِّمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ يَحْيَى<sup>(١)</sup>.  
 ١٠٣٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ  
 يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: فَيُصَلِّي  
 فِيهِ رَكَعَتَيْنِ<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ مُسَلِّمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. قَالَ  
 الْبُخَارِيُّ: وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. فَذَكَرَهُ<sup>(٣)</sup>. وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى  
 الْقَطَّانِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٣٨٨- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ<sup>(٥)</sup> الْقَاضِي، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى  
 وَأَبُو نُعَيْمٍ وَقَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ  
 يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا<sup>(٦)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي

= ١٧٢/٩، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠٤٠) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهِ. وَابْنُ حِبَانَ (١٦٢٨) مِنْ طَرِيقِ نَافِعٍ  
 بِهِ.

(١) البخاري (١١٩٤)، ومسلم (١٣٩٩/٥١٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٤٠) من طريق ابن نمير به.

(٣) مسلم (١٣٩٩/٥١٦)، والبخاري عقب (١١٩٤).

(٤) تقدم في الحديث السابق.

(٥) في الأصل: «الحسين». وتقدم في (٢٢٢).

(٦) أخرجه أحمد (٥٢١٨) من طريق سفيان الثوري به. والنسائي (٦٩٧)، وابن حبان (١٦١٨) من طريق  
 عبد الله بن دينار به.

«الصحیح» عن أبی نُعَيمٍ، وأُخْرِجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الثَّوْرِيِّ<sup>(١)</sup>.

١٠٣٨٩- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ بَيْعَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَسْجِدَ قُبَاءٍ يُصَلِّي فِيهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصحیح» عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ سَفِيَانَ دُونَ ذِكْرِهِ صَلَاةَ الضُّحَى<sup>(٣)</sup>.

١٠٣٩٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَقَّانَ الْعَامِرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَبْرَدِ مُوسَى بْنُ سُلَيْمٍ مَوْلَى بَنِي خَطْمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أُسَيْدَ بْنَ ظُهَيْرٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ»<sup>(٤)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي مَتْنِهِ: «مَنْ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ فَصَلَّى فِيهِ كَانَتْ كَعُمْرَةٍ»<sup>(٥)</sup>.

١٠٣٩١- / وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ٢٤٩/٥

(١) البخارى (٧٣٢٦)، ومسلم (١٣٩٩/٥٢٢).

(٢) جزء سعدان (٨٩). وأخرجه الحميدى (٦٥٨) عن سفیان بنحوه.

(٣) مسلم (١٣٩٩/٥٢٠).

(٤) المصنف فى الصغرى (١٧٥٤)، والحاكم ٤/٤٨٧. وأخرجه الترمذى (٣٢٤)، وابن ماجه (١٤١١)

من طريق أبى أسامة به. وقال الترمذى: حسن غريب.

(٥) التاريخ الكبير ٢/٤٧.

العَنْزِيُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدِ الدارميِّ، حدثنا عليُّ بنُ عبدِ اللهِ المَدِينِيُّ، حدثنا حمَّادُ بنُ أسامةَ، حدثنا هاشمُ بنُ هاشمٍ قال: سَمِعْتُ عامِرَ بنَ سَعْدٍ وعائشةَ بنتَ سَعْدٍ يَقولانِ: سَمِعنا سَعْدًا يَقولُ: لَأَن أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ<sup>(١)</sup>.

### بابُ زيارَةِ الْقُبُورِ التي في بَقِيَةِ الْغَرَقِدِ

١٠٣٩٢- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ قُتَيْبَةَ، حدثنا يحيى بنُ يحيى، حدثنا إسماعيلُ بنُ جَعْفَرِ المَدِينِيِّ، عن شريكِ بنِ أبي نَجرٍ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن عائشةَ رضي الله عنها، أنها قالت: كان رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم كُلَّما كان ليلتها من رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم يخرجُ من آخرِ الليلِ إلى البقيعِ فيقولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دارِ قَوْمِ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ ما توعَدُونَ، عَدًّا مُؤَجَّلُونَ، وإنا إن شاء اللهُ بكم لاحِقُونَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأهلِ بَقِيَةِ الْغَرَقِدِ»<sup>(٢)</sup>.

١٠٣٩٣- وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرني أبو الوليدِ، حدثنا حامدُ بنُ شُعَيْبٍ، حدثنا يحيى بنُ أيوبَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ جَعْفَرِ (ح) قال: وأخبرني أبو الوليدِ، أخبرنا الحسنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا إسماعيلُ. فَذَكَرَهُ. رَواهُ مُسَلِّمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنِ أَيُوبَ وَقُتَيْبَةَ<sup>(٣)</sup>.

(١) الحاكم ١٢/٣ وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٧٦٠٦) من طريق هاشم بن هاشم.

به.

(٢) تقدم في (٧٢٩٠).

(٣) مسلم (١٠٢/٩٧٤).

## بابُ زيارةِ قُبُورِ الشُّهَدَاءِ

١٠٣٩٤- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف من أصله، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا محمد بن معين، أخبرني داود بن خالد بن دينار، أنه مرَّ هو ورجل يُقال له: ابن يوسف. من بني تميم، على ربيعة بن أبي عبد الرحمن، فقال ابن يوسف: إنا لنجد عند غيرك من الحديث ما لا نجد عندك. قال: عندي حديث كثير، ولكن ربيعة بن الهدير- وكان يلزم طلحة بن عبيد الله- زعم أنه لم يسمع طلحة يحدث عن رسول الله ﷺ غير حديث واحد. قال ربيعة: فقلت له: ما هو؟ قال: قال لي طلحة بن عبيد الله: خرجنا مع رسول الله ﷺ فلما أشرفنا على حرة واقم<sup>(١)</sup> تدلينا منها، فإذا قبور بمحنية<sup>(٢)</sup>، فقلنا: يا رسول الله هذه قبور إخواننا. فقال: «هذه قبور أصحابنا». ثم خرجنا، فلما جئنا قبور الشهداء قال لي رسول الله ﷺ: «هذه قبور إخواننا»<sup>(٣)</sup>.

١٠٣٩٥- وأخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا محمد بن الفضل بن جابر السقطي، حدثنا حامد يعنى ابن يحيى، حدثنا محمد بن معين المدني الخزاعي، حدثنا داود بن خالد بن دينار، عن ربيعة

(١) الحرة: أرض ذات حجارة سود كبيرة، وحرة واقم: إحدى حرتي المدينة، وهي الشرقية. وقيل: واقم: اسم أطم من أطم المدينة. ينظر معجم البلدان ١/٢٥٢، والنهاية ٥/٢١٦، وتاج العروس ٥٧٩/١٠، ٥٨٠ (ح ر).

(٢) محنية: منعطف الوادي ومنحناه. الفائق ١/٣٢٣.

(٣) المصنف في الصغرى (١٧٥٥). وأخرجه أحمد (١٣٨٧) عن علي بن عبد الله به. قال الذهبي =

ابن أبي عبد الرحمن، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير قال: ما سمعت طلحة ابن عبيد الله يحدث عن رسول الله ﷺ حديثاً قط غير حديث واحد. فذكره بنحوه<sup>(١)</sup>.

١٠٣٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ، حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا عيسى بن المغيرة، عن أبي مودود، عن نافع قال: رأيت ابن عمر إذا ذهب إلى قبور الشهداء على ناقته ردها هكذا وهكذا، فقيل له في ذلك فقال: إنني رأيت رسول الله ﷺ في هذا الطريق على ناقته، فقلت: لعل خفي يقع على خفه<sup>(٢)</sup>.

=/٤٠١٠/٢٠١: داود مقل مستور، حدث عنه أيضاً ابن أبي فديك.

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٤٣) عن حامد بن يحيى به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٧٩٧).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٣/٢٥٩ من طريق محمد بن جعفر به. وابن أبي شيبة (٣٥٦٥٤) من

طريق أبي مودود بنحوه.